

أبو المظفر السمعاني ومنهجه

في تفسير القرآن

بقلم

الدكتور

السيد السامع علي سليمان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

بكلية أصول الدين بالقاهرة — جامعة الأزهر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، أنزل على رسوله الكتاب المبين ، هدى وموعظة للمتقين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي بعثه الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون والمشركون . ورحمة للعالمين . وخصه بمعجزة القرآن الذي فرق به بين الشك واليقين . وعلى آله وصحبه الذين حملوا رسالة الإسلام ، ورفعوا راية القرآن ، وجاهدوا في الله تعالى حق جهاده . أولئك الذين هدام الله ، وأولئك هم أولوا الألباب .

وبعد :

فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم على سيدنا محمد ﷺ - بلسان عربي مبين ، ليبشر به المتقين ، وينذر به الكافرين ، وكتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ، (١) .

ولقد كان هذا القرآن ولا يزال هو دستور الإسلام الذي وضعه الله تعالى لعباده ، ينظم لهم شئون الحياة ، ويبين لهم الحقوق والواجبات ويهديهم للتي هي أقوم في العقائد والعبادات ، والأخلاق والمعاملات .

قال تعالى : إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً كبيراً ، (٢) .

(١) أول سورة هود .

(٢) الآية ٩ من سورة الإسراء .

ولقد أدرك المسلمون الأوائل عظم شأن القرآن ، وأهميته البالغة في تنظيم حياتهم ، وتقويم أخلاقهم ، وتهذيب سلوكهم ، ومن ثم فقد اهتموا به اهتماماً كبيراً ، وقام علماء الإسلام - عبر العصور - على إحاطته بكل أسباب الرعاية والعناية من جميع الجوانب ، وكان من أبرز هذه الرعاية والعناية هو تفسير آياته للناس لعلهم يهتدون .

وظل اهتمام علماء الإسلام بدراسة القرآن طوال العصور التاريخية المتعاقبة ، مع تنوع هذه الدراسة ، من حيث تفسيره وبيان إعجازه وقصصه تارة ، ومن حيث أحكامه وقراءاته ومعانيه وإعرابه ، ومشكله ومجازه وقصصه تارة أخرى ، إلى غير ذلك من الدراسات المختلفة التي كانت تدور حول القرآن ، ووجوه هدايته وأسرار إعجازه .

وكان من هؤلاء العلماء الأجلاء الذين وقفوا أنفسهم على دراسة القرآن وبيان معاني كلماته ، وأسرار بلاغته أبو المظفر السمعاني الذي قام بجهود عظمى في تفسير كتاب الله تعالى .

ولقد قمت بدراسة هذا التفسير العظيم دراسة متأنية وافية ، وتولدت من خلال هذه الدراسة هذا البحث المختصر الذي يحتوي على ثلاثة مباحث وخاتمة .

المبحث الأول: بعنوان : نشأة أبي المظفر السمعاني وحياته العلمية ،

والمبحث الثاني : بعنوان : منهج أبي المظفر السمعاني في التفسير ،

والمبحث الثالث : بعنوان : موقف السمعاني من قضايا علوم القرآن ، والخاتمة اشتملت على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث المتواضع ، وإليك بيان ذلك بالتفصيل فيما يلي :

المبحث الأول

نشأة أبي المظفر السمعاني وحياته العلمية

أولاً : نسبه ومولده :

هو الإمام أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عبد الجبار بن الفضل بن عبد الله التميمي السمعاني ، الحنفي كان ، ثم الشافعي .

والسمعاني : بفتح السين المهملة ، وسكون الميم وفتح العين المهملة وفي آخرها النون ، وهذه نسبة سمعان ، وهو اسم لبعض أجداد أبي المظفر ، وأما سمعان الذي ينتسب إليه فهو بطن من تميم .

ولادته : كانت ولادة أبي المظفر السمعاني في شهر ذي الحجة سنة ست وعشرين وأربعمائة هجرية . وكانت ولادته بمدينة مرو الشاهجان ، وهي من مدن خراسان (١) .

(١) انظر ترجمة أبي المظفر في كتاب الأنساب ٢/٣٩٩ ، وسير أعلام النبلاء ١٩/١١٤ - ١١٩ ، والعبر في أخبار من غبر ٣/٣٢٦ ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥/٣٣٥ - ٣٤٦ ، اللباب في تهذيب الأنساب ٢/١٣٨ ، ١٣٩ ، والبداية والنهاية ١٢/١٥٣ ، وطبقات المفسرين للداودي ٢/٣٣٩ - ٣٤٠ ، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب ٣/٣٩٣ ، ٣٩٤ . وهداية العارفين ٢/٤٧٣ وكشف الظنون ١/٤٤٩ ، ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ٣/٢١١

ثانياً : نشأته العلمية :

لقد نشأ السمعاني - أول ما نشأ - في مدينة « مرو » إحدى مدن خراسان في أسرة مشغولة بطلب العلم وتحصيله ، فتعلم في مقتبل عمره ، كما يتعلم أبناء عصره ، وأقبل على طلب العلم بكل جد ونشاط ، وقد ساعده على ذلك ما منحه الله تعالى من قوة في الحفظ وسعة في الفهم حيث قال عن نفسه : ما حفظت شيئاً قط فنسيته (١) .

شيوخه وتلامذته :

ذكرت كتب التراجم كثيراً من الشيوخ الذين التقى بهم أبو المظفر السمعاني وأخذ عنهم العلم . وكان من أهم من أخذ عنهم وسمع منهم ما يلي :
والده أبو منصور محمد بن عبد الجبار ، حيث تفقه عاياه وأخذ عنه الفقه الحنفي .

وسمع أبا غانم أحمد بن علي الكراعي ، وأبا بكر بن عبد الصمد الترابي المعروف بابن أبي الهيثم ، وعبد الصمد بن المأمون وطبقته ببغداد ، وأبا صالح المؤذن ونحوه بنيسابور ، وأبا علي الشافعي ، وأبا القاسم الزنجاني ، وأبا حاجب محمد بن اسماعيل الاستربادي ، وأبا الحسين بن المهدي ، وأبا جعفر بن المسلمة ، وابن هزار مرد الصريفي ، وهياجا الخطيني ، وجماعة كثيرة بخراسان ، والعراق ، ورجان ، والحيجاز (٢) .

(١) طبقات المفسرين للداودي ٢ / ٢٢٩

(٢) الأنساب ٣ / ٢٩٩ وطبقات الشافعية ٥ / ٣٣٨

تلامذته :

وكان ممن تلمذ على أبي المظفر السمعاني وروى عنه أولاده : أبو بكر محمد ، وأبو محمد الحسن ، وأبو القاسم أحمد .

وروى عنه أيضاً : أبو حفص عمر بن محمد بن علي السرخسي ، وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المروزي ، وأبو نصر محمد بن محمد بن يوسف القاشاني ، وأبو القاسم الجنيد بن محمد بن علي للقاضي بهراة وأبو طاهر محمد بن أبي بكر السنجي ببلخ ، وأبو بكر أحمد بن بشار الجرجردى بنيسابور ، وأبو البدر حسان بن كامل بن صخر القاضي بطوس ، وأبو منصور محمود بن أحمد بن عبد المنعم بن ما شاذة بأصبهان ، وجماعة كثيرة يزيدون على خمسين نفر (١) .

آثاره العلمية :

حفظت لنا مصادر ترجمة أبي المظفر السمعاني قائمة بأسماء مؤلفاته في التفسير والحديث والفقه والأصول ، وكان من أهمها ما يلي :

- ١ - تفسير القرآن في ثلاث مجلدات (٢) قال عنه أبو سعد عبد الكريم ابن محمد السمعاني (٣) حفيد أبي المظفر : صنف التفسير الحسن المليح الذي استحسنته كل من طالع - وقال ابن العماد : وله تفسير جيد حسن .

(١) انظر الأنساب ٣ / ٢٩٩ وطبقات الشافعية للبسكي ٥ / ٣٣٨

(٢) طبع هذا الكتاب بعنوان : « تفسير القرآن » ، بدار الوطن للنشر بالرياض في ست مجلدات تحقيق / أبي تميم ياسر بن إبراهيم ، وأبي بلال غنيم بن عباس بن غنيم .

(٣) صاحب كتاب الأنساب .

٢ - الأحاديث: الألف الحسان :

قال عنه أبو سعد ابن السمعماني : جمع « الأحاديث الألف الحسان » من مسروعاته عن مائة شيخ عن كل شيخ عشرة أحاديث .

٣ - منهاج أهل السنة .

٤ - الانتصار بالآثر .

٥ - الأمل في الحديث :

قال عنه أبو سعد ابن السمعماني : وأمل المجالس في الحديث وتكلم على كل حديث بكلام مفيد .

وقال الذهبي : وله الأمل في الحديث .

٦ - البرهان ؛ وهو في الخلاف :

قال عنه أبو سعد ابن السمعماني : وهو مشتمل على قريب من ألف مسألة خلافية .

٧ - الأوسط ؛ وهو في الخلاف أيضا .

٨ - الاصطلاح :

قال عنه أبو سعد ابن السمعماني : المختصر الذي سار في الآفاق والأقطار الملقب بـ « الاصطلاح » ، ورد فيه على أبي زيد الديلمي ؛ وأجاب على الأصرار التي جمعها .

٩ - الطبقات : قال ابن العماد : وله الطبقات أجاد فيه وأحسن .

١٠ - الرد على القدريّة .

١١ - القواطع في أصول الفقه .

قال عنه أبو سعد ابن السمعماني : وهو يغني عما صنف في ذلك الفن . وقال السبكي : ولا أعرف في أصول الفقه أحسن من كتاب « القواطع » ولا أجمع ، كما لا أعرف فيه أجل ولا أخل من « برهان » ، إمام الحرمين ، فيبينهما عموم وخصوص .

المحن التي واجهته :

ومن المحن التي واجهت أبي المظفر السمعماني ما كان بسبب انتقاله من المذهب الحنفي إلى المذهب الشافعي . حيث تفقه على والده في فقه أبي حنيفة ، وصار من خول النظر ، ومكث على ذلك ثلاثين سنة ، ثم بدا له بعد ذلك أن ينتقل إلى المذهب الشافعي ، وتردد في أول الأمر ، وكان في أثناء ذلك في « مكة » ، مجاوراً بيوت الله الحرام .

ويحدث السمعماني عن ذلك فيقول : كنت حنفياً . فلما اختلج في ذهني تقليد الشافعي . وزاد التردد عندي . وحججيت . فلما بلغت سمراء (١) وأيت رب العزة جل جلاله في المنام . فقال لي : عد إلينا يا أبا المظفر . فانتبهت وعلمت أنه يريد مذهب الشافعي . فرجعت إليه (٢) وكان ذلك كما يقول أبو سعد ابن السمعماني : سنة اثنتين وستين وأربعمائة . وأخفى ذلك إلى أن وصل إلى مرو (٣) .

وقال السبكي : وأظهر ذلك في سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

(١) منزل بطريق مكة بعد طوز مصادراً . وقبل الحاجز . راجع معجم البلدان ٣ / ٢٥٥ .

(٢) الطبقات للسبكي ٥ / ٣٣٨ . وسير أعلام النبلاء ١٩ / ١١٨ .

(٣) الأنساب ٣ / ٢٩٩ .

فاضطرب أهل مرو، لذلك. وتشوش على العوام. وقالوا: طريقة ناظر عليها أكثر من ثلاثين سنة ثم تحول عنها، وقامت الحرب على ساق. واضطربت بين الفريقين نيران فتنة كادت تملأ ما بين خراسان والعراق. وفتح المخالفون للشاقة أبواباً. وتعلق أهل الرأي بأهل الحديث. وساروا إلى باب السلطان السير الحديث. ولم يرجعوا إلى ذوى الرأي والنهى. ولا وقفوا عند مقالة من أمر ونهى. وعدلوا ماعدلوا. وحملوا حملة رجل واحد. وعن الصواب عدلوا. وراموا إخفاء ضوء البدر. وقد برزت ضمائرهم، وقصدوا كتم الصباح. والشيخ أبو المظفر ثابت على رجوعه غير ملتفت إلى تحول الكلام وموضوعه. مستقر على الانتقال. مستمر على الارتحال. وهجره لذلك أخوه أبو القاسم. فزجره ولم يلو على لوم اللائم.

وخرج أبو المظفر من مرو، وخرج معه طائفة من الفقهاء. وقصد نيسابور. فاستقبله الأصحاب - هناك - استقبالا عظيما. فأكرموا مورده. وعقدوا له التذكرة في مدرسة الشافعية. وظهر له القبول عند العام والخاص. واستحكم أمره في مذهب الشافعي. ثم عاد إلى مرو، بعد أن شملت الفتنة. ودرس بها في مدرسة أصحاب الشافعي. وعلا أمره. وظهر له الأصحاب^(١).

ومن المحن التي واجهت أبي المظفر السمعاني أيضاً أنه - كما يقول الذهبي - حج على البرية أيام انقطع الركب. فأخذ وجماعة. فصر إلى أن خلاصه الله تعالى من الأعراب. وحج وصحب الونجاني. وكان أبو المظفر يقول: أسرونا. فكنت أرعى جمالهم. فاتفق أن أميرهم

(١) طبقات الشافعية ٥/ ٣٤٢.

أراد أن يزوج بخته، فقالوا: تحتاج إلى أن نرحل إلى الحضر لأجل من يعقد لنا. فقال رجل منا: هذا الذي يرعى جمالكم فقيه خراسان، فسألوني عن أشياء، فأجبتهم، وكلمتهم بالعريية، فحجلوا واعتذروا، فمعدت لهم العقد، وقلت الخطبة ففرحوا، وسألوني أن أقبل منهم شيئاً فامتنعت، فحملوني إلى مكة وسط العام^(١).

ثناء العلماء عليه:

لقد أثنى كثير من العلماء على أبي المظفر السمعاني وعرفوا له قدره في العلم والعمل، حيث قال حفيده أبو سعد ابن السمعاني: «إمام عصره بلا مدافعة، وعديم النظر في فنه، ولا أقدر على أن أصف بعض مناقبه، ومن طالع تصانيفه. وأنصف، عرف محله من العلم»^(٢).

وقال عبد الغافر في تاريخه: «هو وحيد عصره في وقته، فضلا وطريقة، وزهداً وورعاً، من بيت العلم والزهد، تفقه بأبيه، وصار من خول أهل النظر، وأخذ يطالع كتب الحديث، وحج ورجع وترك طريقته التي ناظر عليها ثلاثين سنة، وتحول شافعيّاً.

وقال إمام الحرمين: «لو كان الفقه ثوباً طاوياً، لكان أبو المظفر السمعاني طرازه».

وقال أبو علي الصفار: «إذا ناظرت أبا المظفر، فكأنى أنظر رجلاً من أئمة التابعين، مما أرى عليه من آثار الصالحين»^(٣).

(١) سير أعلام النبلاء ١٩/ ١١٨.

(٢) الأنساب ٣/ ٢٩٩.

(٣) الطبقات للسبكي ٥/ ٣٤٢.

وقال الذهبي في السير : « الإمام العلامة ، مفتي خراسان شيخ الشافعية ، تعصب لأهل الحديث والسنة والجماعة . وكان شوكا في أعين المخالفين ، وحجة لأهل السنة » (١) .

وقال السبكي : « هو الإمام الجليل . العالم الزاهد الورع . أحد أئمة الدنيا . أبو المظفر ابن الإمام أبي منصور بن السمعاني . الوفي القدر . العظيم المحل . المشهور بالذكر . أحد من طبق الأرض ذكره . وعقب السكون نشره » (٢) .

وفاته : وكانت وفاته في يوم الجمعة الثالث والعشرين من ربيع الأول سنة تسع وثمانين وأربعمائة . وعاش من العمر ثلاثا وستين سنة . رحمه الله ورحمة واسعة (٣) .

(١) سير أعلام النبلاء ١٩ / ١١٤ .

(٢) طبقات الشافعية ٣٣٥ / ٥ .

(٣) مصادر الترجمة جميعها .

المبحث الثاني

منهج أبي المظفر السمعاني في التفسير

لقد أقام أبو المظفر السمعاني — رحمه الله تعالى — منهجه في التفسير على عدة أسس منهجية ليجمع في تفسيره بين المنهج النقلي الأثرى ، والمنهج العقلي التحليلي ، وهي طريقة مثلى وفي غايه الأهمية للكشف عن مراد الله تعالى في كتابه ، وكان من أهم هذه الأسس ما يلي :

الأساس الأول

تفسير القرآن بالقرآن

لما كان القرآن الكريم قد اشتمل على الإيجاز والإطناب ، وعلى الإجمال والتبيين وعلى الإطلاق والتقييد ، وعلى العموم والخصوص ، وما أوجز في مكان قد يبسط في مكان آخر ، وما أجمل في موضع قد يبين في موضع آخر . وما جاء مطلقا في ناحية قد يلحقه التقييد في ناحية أخرى وما كان عاما في آية قد يدخله التخصيص في آية أخرى .

كان من الواجب على من يتعرض لتفسير القرآن الكريم أن ينظر في القرآن أولا فيجمع ما تكرر منه في موضع واحد ، ويقابل الآيات بعضها ببعض .

ومن هنا استخدم السمعاني — رحمه الله تعالى — القرآن الكريم كأساس أول في الرجوع إلى معاني بعض الآيات ، ويفسر بعضها ببعض ،

وهو ما يعرف عند علماء التفسير بتفسير القرآن بالقرآن ، وهو أحد أنواع التفسير بالمأثور .

ومن أمثلة ما فسر به السمعاني آيات القرآن بعضها ببعض ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت)^(١) حيث قال : يعنى من صوت العذاب حذر الموت . وقيل : الصاعقة : قطعة من العذاب ينزلها الله تعالى على من يشاء ، وعليه دل قوله تعالى : (ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء)^(٢) .

ومن ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (الذين يظنون أنهم ملائكة ربهم)^(٣) حيث قال : يستيقنون : والظن يكون بمعنى الشك : ويكون بمعنى اليقين : قال تعالى : (إني ظننت أنى ملائكة حسانية)^(٤) أى استيقنت^(٥) .

ومن تفسير القرآن بالقرآن أيضا عند السمعاني ما جاء فى تفسير قوله تعالى : (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك)^(٦) حيث قال : والخطاب وإن كان مع الرسول - صلى الله عليه وسلم - فالمراد به الأمة ، وذلك معنى قوله تعالى : (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم)^(٧) .

(١) الآية ١٩ من سورة البقرة .

(٢) الآية ١٣ من سورة الرعد . وراجع تفسير القرآن للسمعاني ١/٥٤ .

(٣) الآية ٤٦ من سورة البقرة .

(٤) الآية ٢٠ من سورة الحاقة .

(٥) تفسير القرآن ١/٧٥ .

(٦) الآية ٧٩ من سورة النساء .

(٧) الآية ٣٠ سورة الشورى .

ومن ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)^(١) . حيث قال السمعاني : وهذا دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل وهذا معنى قوله : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)^(٢) وقوله تعالى : (ولو أن أهل كنانهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسات إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى)^(٣) .

ومن خلال هذه الأمثلة يتضح لنا أن السمعاني - رحمه الله تعالى - كان يرجع فى تفسير بعض آيات القرآن إلى ما يوضحها من كتاب الله تعالى . وإن كنا نلاحظ عليه أنه كان مقلدا فى هذا الجانب إلى حد كبير مع أنه أعظم أنواع التفسير على الإطلاق .

الأساس الثانى

تفسير القرآن بالحديث النبوى الشريف

لقد استخدم السمعاني ثقافته الحديثية الواسعة فى تفسيره للقرآن حيث يذكر كثيرا من أحاديث الرسول - ﷺ - التى تدور حول شرح النص القرآنى وبيان مدلوله وتوضيح معناه .

والسمعاني حينما يفسر القرآن بما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم - لا يتقيد إلا فى القليل النادر بذكر الأسانيد التى غنى بها غيره

(١) الآية ١٦٥ من سورة النساء .

(٢) د ١٥ د الإمبراء .

(٣) د ١٣٤ د طه .

من المفسرين بالمأثور ، كابن جرير الطبري ، وابن أبي حاتم ، وابن كثير وغيرهم من المفسرين ، ولعله حذف الأسانيد اختصاراً وقصداً إلى عدم التطويل ، يضاف إلى ذلك أن السنة كان قد تم تدوينها فيما سبق من العصور .

ومن ثم لم يجد السمعاني حاجة إلى ذكر الأسانيد في تفسيره فحذفها — فيما يبدو — اعتماداً على مصنفات الحديث وكتب الرواية والآثار .

ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) حيث قال السمعاني : « فالمغضوب عليهم هم اليهود والضالون هم النصارى » (١) .

وروى عن هدي بن حاتم أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال : « يا رسول الله ! من المغضوب عليهم ؟ فقال : اليهود . وقال : فن الضالون ؟ فقال النصارى .

قال عدي : أشهد أني حنيف مسلم . قال عدي : فرأيت وجه رسول الله - ﷺ - يتهلل . ويبتسم فرحاً بإسلامي » (٢) .

(١) تفسير القرآن له ٣٩ / ١ .

(١) الحديث : أخرجه الترمذي في سننه بنحوه مطولاً في تفسير سورة الفاتحة وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب .

راجع تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي ٢٣٠ / ٨ - ٢٢٢ . والإمام أحمد في مسنده ٢٧٨ / ٤ - ٣٧٩ . وابن جرير في تفسيره ٦١ / ١ . وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٣ / ١ رقم ٤٠ .

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة) (١) حيث قال السمعاني : روى أبو وائل — وهو شقيق ابن سلمة — عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ — أنه قال : « من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ، وتلاهذه الآية ، قال : وكان الأشعث بن قيس حاضراً ، فقال : في نزلت الآية ، وذكر قصة ، وهذا حديث في الصحيحين ، ورواه مسلم برواية أخرى ، وزاد فيه « أنه قيل : يا رسول الله ، وإن كان في شيء يسير ؟ قال : وإن كان في قضيب من أراك » (٢) .

وروى مسلم أيضاً في كتابه برواية ثالثة عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ، ولا يزكهم ولهم عذاب أليم ، المنان بما أعطى ، والمسبل إزاره ، والمنفق ماله باليمين الكاذبة » (٣) .

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (إن تعذبوا كباث ماتهمون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) (٤) .

(١) الآية ٧٧ من سورة آل عمران .

(٢) الحديث : أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، وراجع فتح الباري ٦٠ / ٨ رقم ٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠ ، ورواه مسلم من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ٢٠٧ / ٢ رقم ١٢٧ .

(٣) الحديث : أخرجه مسلم من حديث أبي ذر — رضي الله عنه — ١٥٠ / ٢ رقم ١٠٦ — وراجع التفسير للسمعاني ٣٣٣ / ١ .

(٤) الآية ٣١ من سورة النساء .

حيث قال السمعاني : « سئل رسول الله ﷺ - فقيل له : أى الكبائر أكبر ؟ فقال : أن تدعو الله ندأ وهو خالقك . قيل ثم أى ؟ قال : أن تزنى بحليلة جارك . ثم قرأ : (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون) (١) » :

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أكبر الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف ، وكان متسكناً فاستوى جالساً وقال : وشهادة الزور ، وشهادة الزور فما زال يردده حتى قلنا : ليته سكت » (٢) .

وبعد أن ذكر السمعاني هذه الأحاديث ذكر رحمه الله تعالى ماورد من أقوال عن الصحابة رضى الله تعالى عنهم فى شأن الكبائر حيث قال : وقال ابن مسعود : الكبائر : ما ذكر الله تعالى فى هذه السورة إلى هذه الآية : (إن تجتنبوا) .

وعن ابن مسعود أيضاً أنه قال : الكبائر أربعة : الإشراف بالله ، والقنوط من رحمة الله ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله .

وقال ابن عباس : الكبائر سبع : الإشراف بالله ، وقتل النفس بغير نفس ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف . والتعرب بعد الهجرة يعنى إلى دار الحرب .

(١) الحديث : أخرجه البخارى فى كتاب الأدب ٨ / ٩ ، ومسلم فى كتاب الإيمان ١ / ٦٤ ، والآية ٦٨ من سورة الفرقان .

(٢) الحديث : أخرجه البخارى فى كتاب الأدب ٨ / ٩ ، ومسلم فى كتاب الإيمان ١ / ٦٤٠ .

وقال ابن عمر : الكبائر تسع ، فذكر هذه السبع وزاد شيئين . أحدهما : السحر . والثانى : الإلحاد فى الحرم بالميل والظلم .

وسئل ابن عباس : فقيل له : الكبائر سبع ؟ فقال : هى إلى السبعين أقرب منها إلى السبع . وقال المغيرة بن مقسم الضبي : شتم أبى بكر وعمر من الكبائر .

وبعد أن ذكر السمعاني هذه الأقوال فى تحديد المراد بالكبائر قال : وبالجملة أن الكبائر : كل جريمة أوعدها الله تعالى عليها النار .

وقال أبو صالح : الكبائر كل ما أوجب الحد ، غير أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار (١) .

وهكذا يستطرد السمعاني فى ذكر كثير من الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين عند تفسيره لبعض الآيات غير أننا نلاحظ عليه أنه يذكر عند تفسيره لبعض الآيات عدة أقوال فى تفسير الآية أحدها التفسير الوارد عن النبي ﷺ دون أن يقتصر عليه أو يرجعه .

ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل » (٢) حيث قال : « من قوة ، فيه أقوال :

أحدها : ما روى عتبة بن حامر : « أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية على

(١) انظر تفسير القرآن ١ / ٤٢٠ .

وراجع هذه الأقوال أيضاً فى تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢ / ٢٤٠ - ٢٤٩ - طبعة دار الشعب .

(٢) الآية ٦٠ من سورة الأنفال .

المنبر ثم قال : ألا إنه القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، أورده مسلم في الصحيح (١) .

القول الثاني : وهو أن القوة : ذكور الخيل ، والرباط : إناثها . هذا قول عكرمة . وروى عن خالد بن الوليد أنه كان لا يركب في القتال إلا الإناث لقلة صهيلها .

وعن أبي محيرز قال : كانوا يستحبون ركوب ذكور الخيل عند الصفوف وركوب إناث الخيل عند الثبات والغارات .

القول الثالث : أن القوة هي جميع الأسلحة . وقد قيل : إن القوة : الحصون . والحصون : الخيول (٢) .

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : د الذين أحسنوا الحسنى وزيادة (٣) حيث قال السمعاني : الإحسان هاهنا : الإسلام ، والحسنى : هو قول لا إله إلا الله . واختلفوا في الحسنى وزيادة . فروى عن أبي بكر الصديق وأبي موسى الأشعري ، وابن عباس ، وحذيفة ، وقتادة ، وجماعة من التابعين أنهم قالوا : الحسنى : هي الجنة ، والزيادة : هي النظر إلى الله عز وعلا .

(١) الحديث : أخرجه مسلم في كتاب الإمارة ، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسبه ٥٤/٦ .

وأبو داود في سننه ، كتاب الجهاد ، باب في الرمي ١٤/٣ رقم ٣٥١٤ ، وابن ماجه في كتاب الجهاد ، باب الرمي في سبيل الله ٩٤٠/٢ رقم ٢٨١٣ .

(٢) انظر تفسير القرآن ٢/٢٧٤ ، ٢٧٥ .

(٣) الآية ٢٦ من سورة يونس ، الآية ٢٦ (٢) .

وروى أبو القاسم ابن بنت منيع عن هذبة بن خالد ، عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : د إذا دخل أهل الجنة الجنة قال الله تعالى : يا أهل الجنة إن لكم عندي موعداً وأنا منجمكموه ، فقالوا : وما ذلك ؟ ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تشغل موازينا ؟ ألم تدخلنا الجنة وتخلصنا من النار ؟ قال : فيتجل لهم فينظرون إلى وجهه ، فما أعطوا شيئاً هو أحب إليهم من النظر إليه ، ثم قرأ قوله تعالى : د للذين أحسنوا الحسنى وزيادة (١) .

ولم يكتف السمعاني عند هذا الخبر الصحيح الذي أورده في تفسير الحسنى وزيادة ، بل يقول : وفي الآية أقوال أخرى منها : ما روى عن علي - رضي الله عنه - أنه قال : الزيادة : غرفة من اللواؤ لها أربعة آلاف باب .

وروى عن الحسن البصري أنه قال : الحسنى : هي المثل من الثواب ، والزيادة : هي الزيادة على المثل إلى سبعمائة ضعف . وقال مجاهد : الحسنى : هي : المثل ، والزيادة : رضوان الله تعالى (٢) . إلى غير ذلك من الأقوال (٣) .

(١) الحديث : أخرجه مسلم في كتاب الإيمان . باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة لوهم سبحانه وتعالى ١١٢/١ . والترمذي في تفسير

سورة يونس ، راجع تحفة الأحوذى ٨/٤١٤ ، ٤١٥ رقم ٣٣٠٤ ، وابن ماجه في المقدمة ١/٦٧ حديث رقم ١٨٧ . والإمام أحمد في المسند

٤/٣٣٣ . باب في الجنة ٢٧٨٥ ، ٢٧٨٦ ، ٢٧٨٧ ، ٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ ، ٢٧٩٠ ، ٢٧٩١ ، ٢٧٩٢ ، ٢٧٩٣ ، ٢٧٩٤ ، ٢٧٩٥ ، ٢٧٩٦ ، ٢٧٩٧ ، ٢٧٩٨ ، ٢٧٩٩ ، ٢٨٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨٠٢ ، ٢٨٠٣ ، ٢٨٠٤ ، ٢٨٠٥ ، ٢٨٠٦ ، ٢٨٠٧ ، ٢٨٠٨ ، ٢٨٠٩ ، ٢٨١٠ ، ٢٨١١ ، ٢٨١٢ ، ٢٨١٣ ، ٢٨١٤ ، ٢٨١٥ ، ٢٨١٦ ، ٢٨١٧ ، ٢٨١٨ ، ٢٨١٩ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٢١ ، ٢٨٢٢ ، ٢٨٢٣ ، ٢٨٢٤ ، ٢٨٢٥ ، ٢٨٢٦ ، ٢٨٢٧ ، ٢٨٢٨ ، ٢٨٢٩ ، ٢٨٣٠ ، ٢٨٣١ ، ٢٨٣٢ ، ٢٨٣٣ ، ٢٨٣٤ ، ٢٨٣٥ ، ٢٨٣٦ ، ٢٨٣٧ ، ٢٨٣٨ ، ٢٨٣٩ ، ٢٨٤٠ ، ٢٨٤١ ، ٢٨٤٢ ، ٢٨٤٣ ، ٢٨٤٤ ، ٢٨٤٥ ، ٢٨٤٦ ، ٢٨٤٧ ، ٢٨٤٨ ، ٢٨٤٩ ، ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ ، ٢٨٥٢ ، ٢٨٥٣ ، ٢٨٥٤ ، ٢٨٥٥ ، ٢٨٥٦ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٥٨ ، ٢٨٥٩ ، ٢٨٦٠ ، ٢٨٦١ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤ ، ٢٨٦٥ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨ ، ٢٨٦٩ ، ٢٨٧٠ ، ٢٨٧١ ، ٢٨٧٢ ، ٢٨٧٣ ، ٢٨٧٤ ، ٢٨٧٥ ، ٢٨٧٦ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٧٩ ، ٢٨٨٠ ، ٢٨٨١ ، ٢٨٨٢ ، ٢٨٨٣ ، ٢٨٨٤ ، ٢٨٨٥ ، ٢٨٨٦ ، ٢٨٨٧ ، ٢٨٨٨ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٠ ، ٢٨٩١ ، ٢٨٩٢ ، ٢٨٩٣ ، ٢٨٩٤ ، ٢٨٩٥ ، ٢٨٩٦ ، ٢٨٩٧ ، ٢٨٩٨ ، ٢٨٩٩ ، ٢٩٠٠ ، ٢٩٠١ ، ٢٩٠٢ ، ٢٩٠٣ ، ٢٩٠٤ ، ٢٩٠٥ ، ٢٩٠٦ ، ٢٩٠٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٠٩ ، ٢٩١٠ ، ٢٩١١ ، ٢٩١٢ ، ٢٩١٣ ، ٢٩١٤ ، ٢٩١٥ ، ٢٩١٦ ، ٢٩١٧ ، ٢٩١٨ ، ٢٩١٩ ، ٢٩٢٠ ، ٢٩٢١ ، ٢٩٢٢ ، ٢٩٢٣ ، ٢٩٢٤ ، ٢٩٢٥ ، ٢٩٢٦ ، ٢٩٢٧ ، ٢٩٢٨ ، ٢٩٢٩ ، ٢٩٣٠ ، ٢٩٣١ ، ٢٩٣٢ ، ٢٩٣٣ ، ٢٩٣٤ ، ٢٩٣٥ ، ٢٩٣٦ ، ٢٩٣٧ ، ٢٩٣٨ ، ٢٩٣٩ ، ٢٩٤٠ ، ٢٩٤١ ، ٢٩٤٢ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٤٦ ، ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٢٩٥١ ، ٢٩٥٢ ، ٢٩٥٣ ، ٢٩٥٤ ، ٢٩٥٥ ، ٢٩٥٦ ، ٢٩٥٧ ، ٢٩٥٨ ، ٢٩٥٩ ، ٢٩٦٠ ، ٢٩٦١ ، ٢٩٦٢ ، ٢٩٦٣ ، ٢٩٦٤ ، ٢٩٦٥ ، ٢٩٦٦ ، ٢٩٦٧ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩ ، ٢٩٧٠ ، ٢٩٧١ ، ٢٩٧٢ ، ٢٩٧٣ ، ٢٩٧٤ ، ٢٩٧٥ ، ٢٩٧٦ ، ٢٩٧٧ ، ٢٩٧٨ ، ٢٩٧٩ ، ٢٩٨٠ ، ٢٩٨١ ، ٢٩٨٢ ، ٢٩٨٣ ، ٢٩٨٤ ، ٢٩٨٥ ، ٢٩٨٦ ، ٢٩٨٧ ، ٢٩٨٨ ، ٢٩٨٩ ، ٢٩٩٠ ، ٢٩٩١ ، ٢٩٩٢ ، ٢٩٩٣ ، ٢٩٩٤ ، ٢٩٩٥ ، ٢٩٩٦ ، ٢٩٩٧ ، ٢٩٩٨ ، ٢٩٩٩ ، ٣٠٠٠ ، ٣٠٠١ ، ٣٠٠٢ ، ٣٠٠٣ ، ٣٠٠٤ ، ٣٠٠٥ ، ٣٠٠٦ ، ٣٠٠٧ ، ٣٠٠٨ ، ٣٠٠٩ ، ٣٠١٠ ، ٣٠١١ ، ٣٠١٢ ، ٣٠١٣ ، ٣٠١٤ ، ٣٠١٥ ، ٣٠١٦ ، ٣٠١٧ ، ٣٠١٨ ، ٣٠١٩ ، ٣٠٢٠ ، ٣٠٢١ ، ٣٠٢٢ ، ٣٠٢٣ ، ٣٠٢٤ ، ٣٠٢٥ ، ٣٠٢٦ ، ٣٠٢٧ ، ٣٠٢٨ ، ٣٠٢٩ ، ٣٠٣٠ ، ٣٠٣١ ، ٣٠٣٢ ، ٣٠٣٣ ، ٣٠٣٤ ، ٣٠٣٥ ، ٣٠٣٦ ، ٣٠٣٧ ، ٣٠٣٨ ، ٣٠٣٩ ، ٣٠٤٠ ، ٣٠٤١ ، ٣٠٤٢ ، ٣٠٤٣ ، ٣٠٤٤ ، ٣٠٤٥ ، ٣٠٤٦ ، ٣٠٤٧ ، ٣٠٤٨ ، ٣٠٤٩ ، ٣٠٥٠ ، ٣٠٥١ ، ٣٠٥٢ ، ٣٠٥٣ ، ٣٠٥٤ ، ٣٠٥٥ ، ٣٠٥٦ ، ٣٠٥٧ ، ٣٠٥٨ ، ٣٠٥٩ ، ٣٠٦٠ ، ٣٠٦١ ، ٣٠٦٢ ، ٣٠٦٣ ، ٣٠٦٤ ، ٣٠٦٥ ، ٣٠٦٦ ، ٣٠٦٧ ، ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩ ، ٣٠٧٠ ، ٣٠٧١ ، ٣٠٧٢ ، ٣٠٧٣ ، ٣٠٧٤ ، ٣٠٧٥ ، ٣٠٧٦ ، ٣٠٧٧ ، ٣٠٧٨ ، ٣٠٧٩ ، ٣٠٨٠ ، ٣٠٨١ ، ٣٠٨٢ ، ٣٠٨٣ ، ٣٠٨٤ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٠٨٧ ، ٣٠٨٨ ، ٣٠٨٩ ، ٣٠٩٠ ، ٣٠٩١ ، ٣٠٩٢ ، ٣٠٩٣ ، ٣٠٩٤ ، ٣٠٩٥ ، ٣٠٩٦ ، ٣٠٩٧ ، ٣٠٩٨ ، ٣٠٩٩ ، ٣١٠٠ ، ٣١٠١ ، ٣١٠٢ ، ٣١٠٣ ، ٣١٠٤ ، ٣١٠٥ ، ٣١٠٦ ، ٣١٠٧ ، ٣١٠٨ ، ٣١٠٩ ، ٣١١٠ ، ٣١١١ ، ٣١١٢ ، ٣١١٣ ، ٣١١٤ ، ٣١١٥ ، ٣١١٦ ، ٣١١٧ ، ٣١١٨ ، ٣١١٩ ، ٣١٢٠ ، ٣١٢١ ، ٣١٢٢ ، ٣١٢٣ ، ٣١٢٤ ، ٣١٢٥ ، ٣١٢٦ ، ٣١٢٧ ، ٣١٢٨ ، ٣١٢٩ ، ٣١٣٠ ، ٣١٣١ ، ٣١٣٢ ، ٣١٣٣ ، ٣١٣٤ ، ٣١٣٥ ، ٣١٣٦ ، ٣١٣٧ ، ٣١٣٨ ، ٣١٣٩ ، ٣١٤٠ ، ٣١٤١ ، ٣١٤٢ ، ٣١٤٣ ، ٣١٤٤ ، ٣١٤٥ ، ٣١٤٦ ، ٣١٤٧ ، ٣١٤٨ ، ٣١٤٩ ، ٣١٥٠ ، ٣١٥١ ، ٣١٥٢ ، ٣١٥٣ ، ٣١٥٤ ، ٣١٥٥ ، ٣١٥٦ ، ٣١٥٧ ، ٣١٥٨ ، ٣١٥٩ ، ٣١٦٠ ، ٣١٦١ ، ٣١٦٢ ، ٣١٦٣ ، ٣١٦٤ ، ٣١٦٥ ، ٣١٦٦ ، ٣١٦٧ ، ٣١٦٨ ، ٣١٦٩ ، ٣١٧٠ ، ٣١٧١ ، ٣١٧٢ ، ٣١٧٣ ، ٣١٧٤ ، ٣١٧٥ ، ٣١٧٦ ، ٣١٧٧ ، ٣١٧٨ ، ٣١٧٩ ، ٣١٨٠ ، ٣١٨١ ، ٣١٨٢ ، ٣١٨٣ ، ٣١٨٤ ، ٣١٨٥ ، ٣١٨٦ ، ٣١٨٧ ، ٣١٨٨ ، ٣١٨٩ ، ٣١٩٠ ، ٣١٩١ ، ٣١٩٢ ، ٣١٩٣ ، ٣١٩٤ ، ٣١٩٥ ، ٣١٩٦ ، ٣١٩٧ ، ٣١٩٨ ، ٣١٩٩ ، ٣٢٠٠ ، ٣٢٠١ ، ٣٢٠٢ ، ٣٢٠٣ ، ٣٢٠٤ ، ٣٢٠٥ ، ٣٢٠٦ ، ٣٢٠٧ ، ٣٢٠٨ ، ٣٢٠٩ ، ٣٢١٠ ، ٣٢١١ ، ٣٢١٢ ، ٣٢١٣ ، ٣٢١٤ ، ٣٢١٥ ، ٣٢١٦ ، ٣٢١٧ ، ٣٢١٨ ، ٣٢١٩ ، ٣٢٢٠ ، ٣٢٢١ ، ٣٢٢٢ ، ٣٢٢٣ ، ٣٢٢٤ ، ٣٢٢٥ ، ٣٢٢٦ ، ٣٢٢٧ ، ٣٢٢٨ ، ٣٢٢٩ ، ٣٢٣٠ ، ٣٢٣١ ، ٣٢٣٢ ، ٣٢٣٣ ، ٣٢٣٤ ، ٣٢٣٥ ، ٣٢٣٦ ، ٣٢٣٧ ، ٣٢٣٨ ، ٣٢٣٩ ، ٣٢٤٠ ، ٣٢٤١ ، ٣٢٤٢ ، ٣٢٤٣ ، ٣٢٤٤ ، ٣٢٤٥ ، ٣٢٤٦ ، ٣٢٤٧ ، ٣٢٤٨ ، ٣٢٤٩ ، ٣٢٥٠ ، ٣٢٥١ ، ٣٢٥٢ ، ٣٢٥٣ ، ٣٢٥٤ ، ٣٢٥٥ ، ٣٢٥٦ ، ٣٢٥٧ ، ٣٢٥٨ ، ٣٢٥٩ ، ٣٢٦٠ ، ٣٢٦١ ، ٣٢٦٢ ، ٣٢٦٣ ، ٣٢٦٤ ، ٣٢٦٥ ، ٣٢٦٦ ، ٣٢٦٧ ، ٣٢٦٨ ، ٣٢٦٩ ، ٣٢٧٠ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٧٢ ، ٣٢٧٣ ، ٣٢٧٤ ، ٣٢٧٥ ، ٣٢٧٦ ، ٣٢٧٧ ، ٣٢٧٨ ، ٣٢٧٩ ، ٣٢٨٠ ، ٣٢٨١ ، ٣٢٨٢ ، ٣٢٨٣ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٨٥ ، ٣٢٨٦ ، ٣٢٨٧ ، ٣٢٨٨ ، ٣٢٨٩ ، ٣٢٩٠ ، ٣٢٩١ ، ٣٢٩٢ ، ٣٢٩٣ ، ٣٢٩٤ ، ٣٢٩٥ ، ٣٢٩٦ ، ٣٢٩٧ ، ٣٢٩٨ ، ٣٢٩٩ ، ٣٣٠٠ ، ٣٣٠١ ، ٣٣٠٢ ، ٣٣٠٣ ، ٣٣٠٤ ، ٣٣٠٥ ، ٣٣٠٦ ، ٣٣٠٧ ، ٣٣٠٨ ، ٣٣٠٩ ، ٣٣١٠ ، ٣٣١١ ، ٣٣١٢ ، ٣٣١٣ ، ٣٣١٤ ، ٣٣١٥ ، ٣٣١٦ ، ٣٣١٧ ، ٣٣١٨ ، ٣٣١٩ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٢١ ، ٣٣٢٢ ، ٣٣٢٣ ، ٣٣٢٤ ، ٣٣٢٥ ، ٣٣٢٦ ، ٣٣٢٧ ، ٣٣٢٨ ، ٣٣٢٩ ، ٣٣٣٠ ، ٣٣٣١ ، ٣٣٣٢ ، ٣٣٣٣ ، ٣٣٣٤ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣٣٦ ، ٣٣٣٧ ، ٣٣٣٨ ، ٣٣٣٩ ، ٣٣٤٠ ، ٣٣٤١ ، ٣٣٤٢ ، ٣٣٤٣ ، ٣٣٤٤ ، ٣٣٤٥ ، ٣٣٤٦ ، ٣٣٤٧ ، ٣٣٤٨ ، ٣٣٤٩ ، ٣٣٥٠ ، ٣٣٥١ ، ٣٣٥٢ ، ٣٣٥٣ ، ٣٣٥٤ ، ٣٣٥٥ ، ٣٣٥٦ ، ٣٣٥٧ ، ٣٣٥٨ ، ٣٣٥٩ ، ٣٣٦٠ ، ٣٣٦١ ، ٣٣٦٢ ، ٣٣٦٣ ، ٣٣٦٤ ، ٣٣٦٥ ، ٣٣٦٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٣٦٨ ، ٣٣٦٩ ، ٣٣٧٠ ، ٣٣٧١ ، ٣٣٧٢ ، ٣٣٧٣ ، ٣٣٧٤ ، ٣٣٧٥ ، ٣٣٧٦ ، ٣٣٧٧ ، ٣٣٧٨ ، ٣٣٧٩ ، ٣٣٨٠ ، ٣٣٨١ ، ٣٣٨٢ ، ٣٣٨٣ ، ٣٣٨٤ ، ٣٣٨٥ ، ٣٣٨٦ ، ٣٣٨٧ ، ٣٣٨٨ ، ٣٣٨٩ ، ٣٣٩٠ ، ٣٣٩١ ، ٣٣٩٢ ، ٣٣٩٣ ، ٣٣٩٤ ، ٣٣٩٥ ، ٣٣٩٦ ، ٣٣٩٧ ، ٣٣٩٨ ، ٣٣٩٩ ، ٣٤٠٠ ، ٣٤٠١ ، ٣٤٠٢ ، ٣٤٠٣ ، ٣٤٠٤ ، ٣٤٠٥ ، ٣٤٠٦ ، ٣٤٠٧ ، ٣٤٠٨ ، ٣٤٠٩ ، ٣٤١٠ ، ٣٤١١ ، ٣٤١٢ ، ٣٤١٣ ، ٣٤١٤ ، ٣٤١٥ ، ٣٤١٦ ، ٣٤١٧ ، ٣٤١٨ ، ٣٤١٩ ، ٣٤٢٠ ، ٣٤٢١ ، ٣٤٢٢ ، ٣٤٢٣ ، ٣٤٢٤ ، ٣٤٢٥ ، ٣٤٢٦ ، ٣٤٢٧ ، ٣٤٢٨ ، ٣٤٢٩ ، ٣٤٣٠ ، ٣٤٣١ ، ٣٤٣٢ ، ٣٤٣٣ ، ٣٤٣٤ ، ٣٤٣٥ ، ٣٤٣٦ ، ٣٤٣٧ ، ٣٤٣٨ ، ٣٤٣٩ ، ٣٤٤٠ ، ٣٤٤١ ، ٣٤٤٢ ، ٣٤٤٣ ، ٣٤٤٤ ، ٣٤٤٥ ، ٣٤٤٦ ، ٣٤٤٧ ، ٣٤٤٨ ، ٣٤٤٩ ، ٣٤٥٠ ، ٣٤٥١ ، ٣٤٥٢ ، ٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ ، ٣٤٥٥ ، ٣٤٥٦ ، ٣٤٥٧ ، ٣٤٥٨ ، ٣٤٥٩ ، ٣٤٦٠ ، ٣٤٦١ ، ٣٤٦٢ ، ٣٤٦٣ ، ٣٤٦٤ ، ٣٤٦٥ ، ٣٤٦٦ ، ٣٤٦٧ ، ٣٤٦٨ ، ٣٤٦٩ ، ٣٤٧٠ ، ٣٤٧١ ، ٣٤٧٢ ، ٣٤٧٣ ، ٣٤٧٤ ، ٣٤٧٥ ، ٣٤٧٦ ، ٣٤٧٧ ، ٣٤٧٨ ، ٣٤٧٩ ، ٣٤٨٠ ، ٣٤٨١ ، ٣٤٨٢ ، ٣٤٨٣ ، ٣٤٨٤ ، ٣٤٨٥ ، ٣٤٨٦ ، ٣٤٨٧ ، ٣٤٨٨ ، ٣٤٨٩ ، ٣٤٩٠ ، ٣٤٩١ ، ٣٤٩٢ ، ٣٤٩٣ ، ٣٤٩٤ ، ٣٤٩٥ ، ٣٤٩٦ ، ٣٤٩٧ ، ٣٤٩٨ ، ٣٤٩٩ ، ٣٥٠٠ ، ٣٥٠١ ، ٣٥٠٢ ، ٣٥٠٣ ، ٣٥٠٤ ، ٣٥٠٥ ، ٣٥٠٦ ، ٣٥٠٧ ، ٣٥٠٨ ، ٣٥٠٩ ، ٣٥١٠ ، ٣٥١١ ، ٣٥١٢ ، ٣٥١٣ ، ٣٥١٤ ، ٣٥١٥ ، ٣٥١٦ ، ٣٥١٧ ، ٣٥١٨ ، ٣٥١٩ ، ٣٥٢٠ ، ٣٥٢١ ، ٣٥٢٢ ، ٣٥٢٣ ، ٣٥٢٤ ، ٣٥٢٥ ، ٣٥٢٦ ، ٣٥٢٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٥٢٩ ، ٣٥٣٠ ، ٣٥٣١ ، ٣٥٣٢ ، ٣٥٣٣ ، ٣٥٣٤ ، ٣٥٣٥ ، ٣٥٣٦ ، ٣٥٣٧ ، ٣٥٣٨ ، ٣٥٣٩ ، ٣٥٤٠ ، ٣٥٤١ ، ٣٥٤٢ ، ٣٥٤٣ ، ٣٥٤٤ ، ٣٥٤٥ ، ٣٥٤٦ ، ٣٥٤٧ ، ٣٥٤٨ ، ٣٥٤٩ ، ٣٥٥٠ ، ٣٥٥١ ، ٣٥٥٢ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٥٤ ، ٣٥٥٥ ، ٣٥٥٦ ، ٣٥٥٧ ، ٣٥٥٨ ، ٣٥٥٩ ، ٣٥٦٠ ، ٣٥٦١ ، ٣٥٦٢ ، ٣٥٦٣ ، ٣٥٦٤ ، ٣٥٦٥ ، ٣٥٦٦ ، ٣٥٦٧ ، ٣٥٦٨ ، ٣٥٦٩ ، ٣٥٧٠ ، ٣٥٧١ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٥ ، ٣٥٧٦ ، ٣٥٧٧ ، ٣٥٧٨ ، ٣٥٧٩ ، ٣٥٨٠ ، ٣٥٨١ ، ٣٥٨٢ ، ٣٥٨٣ ، ٣٥٨٤ ، ٣٥٨٥ ، ٣٥٨٦ ، ٣٥٨٧ ، ٣٥٨٨ ، ٣٥٨٩ ، ٣٥٩٠ ، ٣٥٩١ ، ٣٥٩٢ ، ٣٥٩٣ ، ٣٥٩٤ ، ٣٥٩٥ ، ٣٥٩٦ ، ٣٥٩٧ ، ٣٥٩٨ ، ٣٥٩٩ ، ٣٦٠٠ ، ٣٦٠١ ، ٣٦٠٢ ، ٣٦٠٣ ، ٣٦٠٤ ، ٣٦٠٥ ، ٣٦٠٦ ، ٣٦٠٧ ، ٣٦٠٨ ، ٣٦٠٩ ، ٣٦١٠ ، ٣٦١١ ، ٣٦١٢ ، ٣٦١٣ ، ٣٦١٤ ، ٣٦١٥ ، ٣٦١٦ ، ٣٦١٧ ، ٣٦١٨ ، ٣٦١٩ ، ٣٦٢٠ ، ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢ ، ٣٦٢٣ ، ٣٦٢٤ ، ٣٦٢٥ ، ٣٦٢٦ ، ٣٦٢٧ ، ٣٦٢٨ ، ٣٦٢٩ ، ٣٦٣٠ ، ٣٦٣١ ، ٣٦٣٢ ، ٣٦٣٣ ، ٣٦٣٤ ، ٣٦٣٥ ، ٣٦٣٦ ، ٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٣٩ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٢ ، ٣٦٤٣ ، ٣٦٤٤ ، ٣٦٤٥ ، ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٧ ، ٣٦٤٨ ، ٣٦٤٩ ، ٣٦٥٠ ، ٣٦٥١ ، ٣٦٥٢ ، ٣٦٥٣ ، ٣٦٥٤ ، ٣٦٥٥ ، ٣٦٥٦ ، ٣٦٥٧ ، ٣٦٥٨ ، ٣٦٥٩ ، ٣٦٦٠ ، ٣٦٦١ ، ٣٦٦٢ ، ٣٦٦٣ ، ٣٦٦٤ ، ٣٦٦٥ ، ٣٦٦٦ ، ٣٦٦٧ ، ٣٦٦٨ ، ٣٦٦٩ ، ٣٦٧٠ ، ٣٦٧١ ، ٣٦٧٢ ، ٣٦٧٣ ، ٣٦٧٤ ، ٣٦٧٥ ، ٣٦٧٦ ، ٣٦٧٧ ، ٣٦٧٨ ، ٣٦٧٩ ، ٣٦٨٠ ، ٣٦٨١ ، ٣٦٨٢ ، ٣٦٨٣ ، ٣٦٨٤ ، ٣٦٨٥ ، ٣٦٨٦ ، ٣٦٨٧ ، ٣٦٨٨ ، ٣٦٨٩ ، ٣٦٩٠ ، ٣٦٩١ ، ٣٦٩٢ ، ٣٦٩٣ ، ٣٦٩٤ ، ٣٦٩٥ ، ٣٦٩٦ ، ٣٦٩٧ ، ٣٦٩٨ ، ٣٦٩٩ ، ٣٧٠٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٧٠٢ ، ٣٧٠٣ ، ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ ، ٣٧٠٦ ، ٣٧٠٧ ، ٣٧٠٨ ، ٣٧٠٩ ، ٣٧١٠ ، ٣٧١١ ، ٣٧١٢ ، ٣٧١٣ ، ٣٧١٤ ، ٣٧١٥ ، ٣٧١٦ ، ٣٧١٧ ، ٣٧١٨ ، ٣٧١٩ ، ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ ، ٣٧٢٢ ، ٣٧٢٣ ، ٣٧٢٤ ، ٣٧٢٥ ، ٣٧٢٦ ، ٣٧٢٧ ، ٣٧٢٨ ، ٣٧٢٩ ، ٣٧٣٠ ، ٣٧٣١ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٣٧٣٤ ، ٣٧٣٥ ، ٣٧٣٦ ، ٣٧٣٧ ، ٣٧٣٨ ، ٣٧٣٩ ، ٣٧٤٠ ، ٣٧٤١ ، ٣٧٤٢ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٤٤ ، ٣٧٤٥ ، ٣٧٤٦ ، ٣٧٤٧ ، ٣٧٤٨ ، ٣٧٤٩ ، ٣٧٥٠ ، ٣٧٥١ ، ٣٧٥٢ ، ٣٧٥٣ ، ٣٧٥٤ ، ٣٧٥٥ ، ٣٧٥٦ ، ٣٧٥٧ ، ٣٧٥٨ ، ٣٧٥٩ ، ٣٧٦٠ ، ٣٧٦١ ، ٣٧٦٢ ، ٣٧٦٣ ، ٣٧٦٤ ، ٣٧٦٥ ، ٣٧٦٦ ، ٣٧٦٧ ، ٣٧٦٨ ، ٣٧٦٩ ، ٣٧٧٠ ، ٣٧٧١ ، ٣٧٧٢ ، ٣٧٧٣ ، ٣٧٧٤ ، ٣٧٧٥ ، ٣٧٧٦ ، ٣٧٧٧ ، ٣٧٧٨ ، ٣٧٧٩ ، ٣٧٨٠ ، ٣٧٨١ ، ٣٧٨٢ ، ٣٧٨٣ ، ٣٧٨٤ ، ٣٧٨٥ ، ٣٧٨٦ ، ٣٧٨٧ ، ٣٧٨٨ ، ٣٧٨٩ ، ٣٧٩٠ ، ٣٧٩١ ، ٣٧٩٢ ، ٣٧٩٣ ، ٣٧٩٤ ، ٣٧٩٥ ، ٣٧٩٦ ، ٣٧٩٧ ، ٣٧٩٨ ، ٣٧٩٩ ، ٣٨٠٠ ، ٣٨٠١ ، ٣٨٠٢ ، ٣٨٠٣ ، ٣٨٠٤ ، ٣٨٠٥ ، ٣٨٠٦ ، ٣٨٠٧ ، ٣٨٠٨ ، ٣٨٠٩ ، ٣٨١٠ ، ٣٨١١ ، ٣٨١٢ ، ٣٨١٣ ، ٣٨١٤ ، ٣٨١٥ ، ٣٨١٦ ، ٣٨١٧ ، ٣٨١٨ ، ٣٨١٩ ، ٣٨٢٠ ، ٣٨٢١ ، ٣٨٢٢ ، ٣٨٢٣ ، ٣٨٢٤ ، ٣٨٢٥ ، ٣٨٢٦ ، ٣٨٢٧ ، ٣٨٢٨ ، ٣٨٢٩ ، ٣٨٣٠ ، ٣٨٣١ ، ٣٨٣٢ ، ٣٨٣٣ ، ٣٨٣٤ ، ٣٨٣٥ ، ٣٨٣٦ ، ٣٨٣٧ ، ٣٨٣٨ ، ٣٨٣٩ ، ٣٨٤٠ ، ٣٨٤١ ، ٣٨٤٢ ، ٣٨٤٣ ، ٣٨٤٤ ، ٣٨٤٥ ، ٣٨٤٦ ، ٣٨٤٧ ، ٣٨٤٨ ، ٣٨٤٩ ، ٣٨٥٠ ، ٣٨٥١ ، ٣٨٥٢ ، ٣٨٥٣ ، ٣٨٥٤ ، ٣٨٥٥ ، ٣٨٥٦ ، ٣٨٥٧ ، ٣٨٥٨ ، ٣٨٥٩ ، ٣٨٦٠ ، ٣٨٦١ ، ٣٨٦٢ ، ٣٨٦٣ ، ٣٨٦٤ ، ٣٨٦٥ ، ٣٨٦٦ ، ٣٨٦٧ ، ٣٨٦٨ ، ٣٨٦٩ ، ٣٨٧٠ ، ٣٨٧١ ، ٣٨٧٢ ، ٣٨٧٣ ، ٣

كما يلاحظ على السمعاني - رحمه الله تعالى - أنه لم يلتزم بمنهج معين في ذكره للأحاديث، ولم ينتفع بقواعد المحدثين في هذا المجال، فهو أحياناً يذكر الحديث ويشير إلى تخريجه، وأحياناً كثيرة لا يشير إلى تخريج الحديث. ومن ناحية أخرى يذكر السمعاني بعض الأحاديث ويشير إلى درجة الحديث، كأن يقول: والخبر صحيح.

ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: «وإن منها لما يهبط من خشية الله» (١). فبعد أن ذكر المعنى للنص الكريم. قال السمعاني: فإن قيل: الحجر جماد لا يفهم، فكيف يخشى؟ قلنا: قد قال أهل السنة إن الله تعالى عليا في المرات لا يعلمه غيره. وقيل: إن الله تعالى يفهمهم ويلهمهم ذلك فيخشون بإلهامه، وبمثل هذا وردت الأخبار.

ومن تلك الأخبار التي ذكرها قال: وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «كان حجر يسلم على بمكة قبل أن أبعث، وأنا أعرفه الآن»، ثم قال: والخبر صحيح (٢).

وأحياناً أخرى يذكر السمعاني الحديث دون أن يشير إلى درجته، وإنما يرويه بصيغة التريض بقوله: «روى عن رسول الله ﷺ»، مع

(١) الآية ٧٤ من سورة البقرة.

(٢) الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل. باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة. انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧/ ٢٣٢ رقم ٥٨٢٩. والترمذي في كتاب المناقب. باب ما جاء في آيات نبوة النبي ﷺ وما قد خصه الله به. وقال: هذا حديث حسن غريب، انظر تحفة الأحوذى ١٠/ ٦٩.

أن الحديث صحيح، ومن ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى: «فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه» (١).

قال السمعاني: «قال زيد بن أسلم: اختلفوا في القبلة فهدانا الله إلى الكعبة، واختلفوا في عيسى، فقال بعضهم: كذاب. وقال بعضهم: ابن الله فهدانا الله لكونه نبياً عبداً، واختلفوا في إبراهيم، فادعاه كل فرقة فهدانا الله لكونه حنيفاً مسلماً».

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نحن الآخرون السابقون، وأول الناس دخولا الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب قبلنا وأوتيناه من بعدهم، الناس لنا تبع فاليوم لنا - يعني الجمعة - وغداً لليهود، وبعد غد للنصارى» (٢).

وأحياناً أخرى يذكر السمعاني الحديث بدون صيغة التريض مع أن الحديث شديد الضعف، ولم يبين حكم الحديث. مثال ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى: «ويقتلون النبيين بغير حق» (٣)، فبعد أن ذكر السمعاني ما في كلمة النبيين، من قراءات، وأنها تقرأ بالهمز واللام. قال: وفي الحديث: أن رجلاً قال يا نبي الله - بالهمز والمد - فقال

(١) الآية ٢١٣ من سورة البقرة.

(٢) الحديث: رواه البخاري في كتاب الجمعة. باب فرض الجمعة، فتح الباري ٢/ ٤١٦ رقم ٨٧٦.

(٣) الآية ٦١ من سورة البقرة.

ﷺ : لست بنبي الله إنما أنا نبي الله (١) والحديث (٢).

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « بقرة صفراء تدر الناضجين » (٣) حيث قال السمعاني : أي تمجهم وتدخل السرور في قلوبهم من حسنهم ، وهذا دأب كل حسن قد يرى . وقد قال النبي ﷺ : « من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور حتى ينزعها » (٤).

والحق أن هذا الحديث ضعيف بل موضوع حيث أخرجه العقيلي في الضعفاء (٥) ، والطبراني في الكبير (٦) ، وابن أبي شاتم في تفسيره جميعهم عن ابن عباس موقوفاً . وقال أبو حاتم في العلل : هذا حديث كذب موضوع (٧).

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء... » (٨).

حيث قال السمعاني : وقد ورد في فضل هذه الآية من الأخبار ما روى عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ أنه قال : « فاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، وآيتان من آل عمران -

(١) انظر : تفسير القرآن ٨٧ / ١ .

(٢) الحديث : أخرجه العقيلي في الضعفاء ٨١ / ٣ ، ٨٢ من حديث ابن عباس به مرفوعاً . وقد أورده في منكرات عبد الرحيم بن حماد الثقفى ، ثم قال : وقد روى بإسناد لين .

(٣) الآية ٦٩ من سورة البقرة .

(٤) تفسير القرآن ٩٢ / ١ . (٥) ٤٤٦ / ٣ .

(٦) ٢٦٣ / ١٠ رقم ١٠٦١٢ . (٧) ٣١٩ / ٢ .

(٨) الآية ٢٦ من سورة البقرة .

شهد الله ، وهذه الآية - متشغعات لمن قرأها يوم القيامة ، ليس بينها وبين الله حجاب ، . وروى في هذا الخبر : أنه قال : « لما أنزل الله تعالى هذه الآيات تعلقن بالعرش . وقلنا : يارب تهبطنا إلى أرضك وعبادك ، فقال الله تعالى : « وعزتي وجلالي ما قرأ كن عبد من عبادي إلا أوسكنته جنتي على ما كان عليه ، وقضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة » (١).

وهذا الحديث موضوع لا أصل له حيث رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢) . وقال ابن حبان في ترجمة الحارث بن عمير كان يروى عن الأثبات الموضوعات ، ثم ساق هذا الحديث .

وقال الذهبي في الميزان (٣) قال ابن حبان : موضوع لا أصل له .

وقال السيوطي في اللآلئ : موضوع (٤).

من خلال كل ما سبق أستطيع أن أقول : إن السمعاني - رحمه الله تعالى - في تفسير القرآن بما ورد عن النبي ﷺ لم يلتزم بتواضع المحدثين وأصولهم في الرواية ، ولم يقتصر على ما صح عن النبي ﷺ ، وجمع في تفسيره بين الأحاديث الصحيحة وغيرها ، وغلب عليه ما يغلب على عامة المفسرين من حشو كتبهم - أحياناً - بالأحاديث الضعيفة والموضوعة . وهذا المسلك الذي سلكه السمعاني في تفسيره أمر يجب أن يؤخذ عليه ، ويلتقد تفسيره بسببه ، وما أظنه نقل هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة إلا من كتب التفسير لا من كتب الحديث .

(١) تفسير القرآن ٣٠٧ / ١ . (٢) ٢٤٥ / ١ . (٣) ٤٢٠ / ١ .

(٤) ٢٢٨ / ١ وانظر ما نقله السيوطي من كلام الأئمة على هذا الحديث وشواهد في اللآلئ حتى ص ٢٣٣ .

الاساس الثالث

تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

لقد كان السمعاني - رحمه الله تعالى - يرجع إلى القرآن والسنة في تفسيره للقرآن ، فإذا لم يجد ما يفسر النص الكريم من هذين المصدرين رجع إلى أقوال الصحابة والتابعين ، وهو النوع الثالث من أنواع التفسير بالمأثور .

ولم يكن السمعاني بدعا في ذلك ، ولكنه مسبق بغيره من العلماء السابقين وأساتذته الذين خطوا المنهج وعبدوا الطريق ، وسار الرجل على نهجهم ، ولكن بشخصية حافظة مدققة أحيانا .

وكان من أبرز الصحابة الذين نقل السمعاني أقوالهم في تفسيره : عبد الله ابن عباس ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله ابن عمر ، وكان على رأس التابعين الذين اهتم السمعاني بتلخيص أقوالهم وتوجيه آرائهم في التفسير : الحسن بن أبي الحسن البصري ، ومجاهد ابن جبر ، وسعيد بن جبر ، وزيد بن أسلم ، وقتادة بن دعامة ، وعكرمة مولى ابن عباس ، والشعبي وغيرهم .

وقد سبق أن ذكرنا طرفا من هذه الأقوال قريبا أثناء الحديث عن تفسير القرآن بما ورد عن الرسول ﷺ ، ومن ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين » (١) حيث قال السمعاني : قال الحسن : الصفراء : السوداء .

(١) الآية ٦٩ من سورة البقرة .

ومنه قول الشاعر :

تلك خيلى منه وتلك ركابي هن صفر ألوانها كالزبيب
يعنى سود .

ويعلق السمعاني على قول الحسن فيقول : والصحيح : أنه أراد به الصفراء المعهودة بدليل قوله : (فاقع لونها) ، وإنما يقال : أصفر فاقع ، وأسود حالك ، وأحمر قان ، وأبيض يقق ، ويقال ذلك للبالغة .

وقال سعيد بن جبر : كانت صفراء القرون والظلف . قال السمعاني : والصحيح : أنها كانت صفراء بجميعها (١) .

ومن ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ... » (٢) حيث قال السمعاني قال ابن عباس : أشهد أن السالف المضمون المؤجل في كتاب الله ، قد أنزل فيه أطول آية ، وتلا هذه الآية .

وقوله : (فاكتبوه) قيل : هو على الوجوب ، وهو قول مجاهد . وقال الشعبي : إنما يجب الكتاب إذا وجد من يكتب ، والصحيح أنه على الندب . وقال أبو سعيد الخدري : هذا الأمر منسوخ بقوله تعالى : « فإن أمن بعضكم بعضا فليؤد الذي أوتى أمانته » (٣) .

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « فتذكروا »

(١) تفسير القرآن ٩٢/١

(٢) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرآن ٢٨٣/١

إحداهما الأخرى . قال السمعاني : وذلك بأن تقول : ألسنا حضرننا مجلس كذا ؟ ألم نسمع كيت وكيت ؟

وقال سفيان بن عيينة : فتذكر إحداهما الأخرى ، معناه : تجعل إحداهما الأخرى ذكراً ، أى يقومان مقام الذكر ، والاول أصح (١) .

وهكذا ينقل السمعاني من أقوال الصحابة والتابعين فى تفسير النص القرآنى ، ولكنه لم يكن مجرد ناقل للأقوال فحسب ، وإنما ينقل بشخصية المفسر الواعى لما ينقل ، حيث ينتقد بعض الأقوال ويعقب عليها باختصار شديد بقوله : والاولى كذا مدلاً على ما يذكر فى بعض الأحيان .

الأساس الرابع

استخدام اللغة والنحو

لقد أقام السمعاني - رحمه الله تعالى - منهجه فى تفسيره على أساس من اللغة والنحو ، فجاء تفسيره قوياً فى بابه ، رائعاً فى ميدانه محكماً فى بنيانه .

والواقع أن اللغة العربية وما تشتمل عليه من بيان لمعنى المفردات ، وإعراب للكلمات ، وتصريف للشبكات ، تعتبر من أهم الأركان التى يعتمد عليها المفسر لكتاب الله تعالى ، لأن القرآن عربى ، ولا بد فى تفسيره من الرجوع إلى اللغة العربية ، والاستعانة بها فى شرح ألفاظه

(١) المصدر السابق ٢٨٥/١

وإعراب كلماته ، ومعرفة مشتقاتها . أما التهجيم على مقام القرآن الكريم ، واقتحام ميدان تفسيره من غير أن يتساح الإنسان بسلامح اللغة ، فإن ذلك يترتب عليه آثار سيئة بعيدة المدى مثل الخطأ فى التأويل ، والإلحاد فى آيات التنزيل ، وتحريف الكلم عن مواضعه .

لذلك بين الرسول - ﷺ - أهمية اللغة العربية بالنسبة لدارس القرآن الكريم فقال : « اعرّبوا القرآن واتمسّوا غرائب » (١) والمراد بإعراب القرآن فى هذا الحديث - كما يقول الحافظ جلال الدين السيوطى - هو معرفة ألفاظه ، وليس المراد به الإعراب المصطلح عليه عند النحاة ؛ وهو ما يقبل اللحن ؛ لأن القراءة مع فقدته ليست قراءة ولا ثواب فيها (٢) .

ويقول الإمام مجاهد بن جبر - رحمه الله تعالى - : « لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم فى كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب » (٣) .

لحل هذه الأمور يرى الإمام مالك - رحمه الله تعالى - أن من يقتحم ميدان التفسير لكتاب الله تعالى من غير أن يعد له عدته يجب أن يعاقب . فقد روى عنه أنه قال : « لا آتى برجل يفهم كتاب الله غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالا » (٤) .

ولقد أدرك السمعاني - رحمه الله تعالى - كل هذه النصوص

(١) الإتيان فى علوم القرآن ١٤٩/١

(٢) البرهان فى علوم القرآن ٢٩٢/١ ، والإتيان فى علوم

القرآن ٢٣١/٢

وغيرها. فجعل كتابه يشتمل على بعض المباحث اللغوية لبيان النص القرآني. وذلك فيما يلي :

أولاً: الاشتقاق:

والاشتقاق: هو انتزاع كلمة من أخرى مغايرة لها في الصيغة ومشابهة لها في المعنى والأحرف الأصلية.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره السمعاني عند تفسير قوله تعالى : ذرية بعضها من بعض ،^(١) حيث قال : قيل : هو مشتق من ذراً بمعنى خلق . وقيل : هو من الذر ، لأنه خلقهم واستخرجهم من صلب آدم كالذر . والابناء يسمون ذرية . وكذلك الآباء . قال الله تعالى : ذرية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون ،^(٢) يعني آبائهم ، والابناء ذرية لأنه ذراهم . والآباء ذرية لأنه ذراً الابناء منهم^(٣).

ثانياً: الصرف :

لما كان الصرف : هو عهضة اللسان من الخطأ في القراءة . فقد اهتم به السمعاني إلى حد ما في تفسيره . ومن ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : وأوفوا بعهدي ،^(١) حيث قال — رحمه الله تعالى — : أوفى يوفى . ووفى يفي . بمعنى واحد . وقد جمعهما الشاعر في بيت واحد فقال :

(١) الآية ٣٤ من سورة آل عمران .

(٢) الآية ٤١ من سورة يس .

(٣) تفسير القرآن ٣١٢/١

(٤) الآية ٤٠ من سورة البقرة .

أما ابن عوف فقد أوفى بزمته

كما وفى بقـلاص النجم حاويها^(١)

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (ولا تلبسوا الحق بالباطل)^(٢) ، حيث قال السمعاني : اللبس : هو الخاط والتعمية . يقال : لبس يلبس لبساً من اللباس . ولبس يلبس لبساً من التلبيس . قال تعالى : (وللبسنا عليهم ما يلبسون)^(٣) أي خلطنا عليهم كما خلطوا^(٤).

ثالثاً: الإعراب :

وفي مجال النحو العربي نجد السمعاني لا يألوا جهداً في ذكر بعض الوجوه الإعرابية في الآية ، ويصحح أخطاء غيره من المفسرين ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (وما أنزل على الملائكة)^(٥) قرىء على النقي ، وهو محكي عن عطية بن عوف ، فعلى هذا في الآية تقديم وتأخير تقديره : وما كفر سليمان ، وما أنزل على الملائكة بيابل هاروت وماروت ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناصر السحر وما يعلمان من أحد . وهذا قول غريب . والصحيح أن « ما » بمعنى « الذي » ، يعني والذي أنزل على الملائكة^(٦).

(١) تفسير القرآن ٧١/١

(٢) الآية ٤٢ من سورة البقرة .

(٣) ٩ د د الانعام .

(٤) تفسير القرآن ٧٢/١

(٥) الآية ١٠٢ من سورة البقرة .

(٦) تفسير القرآن ١١٦/١

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (لئلا يكون الناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا)^(١) ، حيث قال السمعاني : وقيل : د إلا ، بمعنى د ولا ، أى ولا الذين ظلموا ، ومثله قول الشاعر :

وكل أخ مفارقة أخوه لعمر أهلك إلا الفرقدان

والصحيح أنه استثناء منقطع ، ود إلا ، بمعنى د لكن ،^(٢) .

وأحيانا يذكر السمعاني الأقوال في إعراب الكلمة دون أن يرجح بينها ، ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (والله بصير بالعباد الذين يقولون)^(٣) حيث قال : فقوله : (الذين يقولون) يحتمل أن يكون في موضع الخفض ، وتقديره : بالعباد الذين يقولون . ويحتمل أن يكون في موضع الرفع ، وتقديره : يقولون على الابتداء . ويحتمل أن يكون في موضع النصب ، وتقديره : أعني الذين^(٤) .

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقا من المؤمنين لسكرهون)^(٥) حيث قال السمعاني : واختلفوا في أن قوله : (كما أخرجك) إلى ماذا ترجع كافي التشبيه ؟ قال المبرد : تقديره : الأنفال لله والرسول وإن كرهوا ، كما أخرجك ربك من بيتك وإن كرهوا .

(١) الآية ١٥٠ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرآن ٤٩٦/١

(٣) الآيتان ١٥ - ١٦ من سورة آل عمران .

(٤) تفسير القرآن ٣٠١/١

(٥) الآية ٥ من سورة الأنفال .

وقول الفراء قريب من هذا ، وهكذا قوله الزجاج ، فإنهما قالا : تقديره : امض لأمر الله في الأنفال ، وإن كرهوا كما مضيت لأمر الله عند إخراجك من بيتك وإن كرهوا .

وقيل : هو راجع إلى قوله تعالى : (فاتقوا الله) وتقديره : كما أخرجك ربك من بيتك بالحق فاتبعته أمره فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم .

وقيل : هو راجع إلى قوله تعالى : (لهم درجات عند ربهم) وتقديره وعد الدرجات حق كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ، فأنجز الوعد بالنصر والظفر . وقال أبو عبيدة : د ما ، هاهنا بمعنى د الذى ، أى كالذى أخرجك ربك^(١) .

ويستغل السمعاني ثقافته النحوية في الرد على بعض الإشكالات النحوية الموجهة للقرآن الكريم . ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (لكن الواسئون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمون الصلاة)^(٢) .

حيث قال : (والمقيمون الصلاة) في هذا إشكال من حيث النحو ، قيل : إن هذا ذكر لعائشة ، وأبان بن عثمان ، فادعيا الغلط على الكاتب وقالوا : ينبغي أن يكتب : د والمقيمون الصلاة ، وليس هكذا : بل هو صحيح في النحو ، وهو نصب على المدح ، وتقديره : واذكروا المقيمون الصلاة ، أو أعني المقيمون الصلاة ، وهم المؤمنون الزكاة ، ومثله قول الشاعر :

(١) تفسير القرآن ٢٤٩/٢

(٢) الآية ١٦٢ من سورة النساء .

النارلين بكل معترك والطيبون معاقد الأزر

أى: أعنى النازلين بكل معترك، وهم الطيبون معاقد الأزر، فيكون نصبا على المدح. وقيل: تقديره: وما أنزل على المقيمين الصلاة^(١).

رابعاً: البلاغة:

لقد تعرض السمعاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره لبعض الصور البلاغية والأسرار البيانية، ولكنه لم يتوسع فيها كما فعل من جاء بعده من المفسرين كالنخشرى في تفسيره والكشاف، وأبى السعود في تفسيره وإرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم.

ومن أمثلة ما جاء في تفسير السمعاني من الحديث عن البلاغة، حديثه عن التشبيه عند تفسير قوله تعالى: (كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم)^(٢) حيث قال: فإن قال قائل: الكاف للتشبيه فأين المشبه به؟ قلنا: قال على - رضي الله تعالى عنه - تقديره: فاذا كره لي كما أرسلنا فيكم رسولاً. فيكون المذكور على هذا القول بمعنى الشكر. وقيل: تقديره: ولأنتم نعمتي عليكم كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم^(٣).

ومن أمثلة حديثه عن البلاغة إشارته إلى المجاز في قوله تعالى:

(١) تفسير القرآن ١/ ٥٠١. وراجع في ذلك أيضاً ما ذكره في:

١٨١/٣، ٣٨١، ٩٨/٢

(٢) الآية ١٥١ من سورة البقرة.

(٣) تفسير القرآن ١/ ١٥٤، ١٥٥

(كل نفس ذائقة الموت)^(١). حيث قال: ودونوق في الموت مجاز. وحقيقة الدوق: هو الإحساس بالشئ، فلما كان يحس بالموت سماه ذوقاً مجازاً^(٢).

ومن أمثلة حديثه عن المجاز أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى: (ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكل ما قدمت لهن)^(٣) حيث قال: معناه يفنين ويهلك ما قدمت لهن، وهذا على طريق التوسع والمجاز. فإن السنين لا تأكل شيئاً، وإن القوم في السنين يأكلون^(٤).

خامساً: الشعر:

ومن الأساليب اللغوية التي استخدمها السمعاني في بيان المعاني القرآنية والاستدلال عليها الشعر العربي، لأنه كان يعلم أن الشعر ديوان العرب، الذي قال عنه ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - : إذا سألتوني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب. وروى عنه أيضاً أنه كان يسأل عن القرآن فيشدد فيه الشعر. أى كان يستشهد به على التفسير^(٥).

لذلك كان السمعاني - رحمه الله تعالى - يكثر من الشواهد

(١) الآية ١٨٥ من سورة آل عمران.

(٢) تفسير القرآن ١/ ٣٨٦

(٣) الآية ٤٨ من سورة يوسف.

(٤) تفسير القرآن ٣/ ٣٧

(٥) الاتقان في علوم القرآن ١/ ١٥٧

الشعرية على معاني المفردات القرآنية ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (فيهما إثم كبير ومنافع للناس)^(١) . حيث قال : ولفظ الإثم يدل على التحريم ، فإنه حرم الخمر بلفظ الإثم في آية أخرى ، حيث قال تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم ..)^(٢) ،

وأراد به الخمر ، ومنه قول الشاعر :

شربت الإثم حتى ضل عقلي

كذلك الإثم يذهب بالعقول^(٣)

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة)^(٤) . حيث قال السمعاني - بعد أن ذكر عدة أقوال في المراد بـ : الإل ، : والثالث : قول الضحاك - وهو أولى الأقاويل وأحسنها - قال : إن الإل : هو القرايه ، والذمة : العهد ، قال حسان بن ثابت :

لعمرك إن إلك من قريش

كالسقب من آل النعام^(٥)

(١) الآية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٢) الآية ٣٣ من سورة الأعراف .

(٣) تفسير القرآن ٢١٨/١ ، ١٧٨/٢ .

(٤) الآية ٨ من سورة التوبة .

(٥) تفسير القرآن ٢٩٠/٢ .

الأساس الخامس

القراءات

لقد كان لعلم السمعاني بالقراءات أثر بالغ الأهمية في تفسيره حيث أوقفنا على كم هائل من القراءات المختلفة التي يرتبط بها معنى الآية فيتغير بتغيرها ، أو يتعلق بها اختلاف الآراء في الإعراب .

ولقد جمعت معظم القراءات التي ذكرها السمعاني في تفسيره ونسقتها في جداول طويلة حتى يتسنى لى دراستها والوقوف على منهج السمعاني فيها ، وخرجت من ذلك بما يلي :

أولاً : أن السمعاني يكرر شواهدة في القراءات كثيراً اعتماداً على طريقة التأليف في عصره ؛ بحيث لا يترك قراءة في النص القرآني دون أن يذكرها مع ذكر السند أحياناً ، أو عدم ذكره في كثير من الأحيان .

ثانياً : الحكم على القراءة في بعض الأحيان بالشذوذ ، أو عدم الحكم عليها في كثير من الأحيان .

ثالثاً : توجيه بعض القراءات التي يذكرها ، أو عدم توجيهها .

رابعاً : بيان موقف بعض النحاة من بعض القراءات المتواترة غير أنه لم يبين موقفه من ذلك . وسوف أذكر بعض الأمثلة التي تبين ما ذهبنا إليه من هذه الملاحظات العامة على منهج السمعاني في القراءات وذلك فيما يلي :

أولاً: في مجال الإسناد :

لما كان لذكر الإسناد في القراءات أهمية كبرى في بيان حكمها من حيث التواتر وعدمه ، كان السمعاني يورد في كثير من الأحيان القراءة مسندة ، ومثال ذلك : ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « قل فيهما لائم كبير »^(١) ، حيث قال : قرأ حمزة والكسائي بالتاء ، وقرأ الباقون « كبير » بالتاء^(٢) . فالكبير : بمعنى العظيم ، والكثير لكثرة عدد الآثام في الحمر التي ذكرها في آية المسائدة : « إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء »^(٣) .

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ، حيث قال : يقرأ : « إليكم السلام »^(٤) ، ويقرأ : « إليكم السلم »^(٥) . . . وقرأ أبو جعفر المدني يزيد بن القعقاع : « لست مؤمناً ، من الأمان »^(٦) .

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « وقالوا قلوبنا

(١) الآية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٢) انظر النشر في القراءات العشر لابن الجوزي ٢/٢٢٧

(٣) الآية ٩١ من سورة المائدة .

(٤) وهي قراءة : ابن كثير ، وأبي عمرو ، والكسائي ، وعاصم ، انظر

السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٦ والنشر لابن الجوزي ٢/٢٥١

(٥) وهي قراءة : نافع ، وابن عامر ، وحمزة ، وأبي جعفر ،

وخاف . اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ص ١٩٣

(٦) تفسير القرآن ٦٥/١

غاف ، حيث قال : قرأ ابن عباس : « غاف » ، بضم اللام ، وهي قراءة الأخرج وابن محبصن ، وهي من الشواذ . والقراءة المعهودة بحزم اللام^(١) .

ثانياً : في مجال الحكم على القراءة :

في كثير من الأحيان يحكم السمعاني على القراءة بأنها شاذة مع ذكر من قرأ بها كما في المثال السابق ، ومن أمثلة ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة »^(٢) حيث قال : قرأ أبي بن كعب : « ثم عرضها » ، وهي في الشواذ^(٣) .

وأحياناً يكتفي السمعاني — رحمه الله تعالى — بذكر سند القراءة دون الحكم عليها ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون »^(٤) حيث قال : وقرأ الحسن البصري ، وعاصم الجحدري : « وإله أبيك » ، كأنه على هذه القراءة لم يجعل العم والجد أباً^(٥) .

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « وإن كان

(١) تفسير القرآن ١٠٦/١ ، ١٠٧ ، والآية ٨٨ من سورة البقرة .

(٢) الآية ٣١ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرآن ٦٥/١

(٤) الآية ١٢٣ من سورة البقرة .

(٥) تفسير القرآن ١٤٣/١

ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، حيث قال : قرأ أبي بن كعب : (وإن كان من عليه الدين ذا عسرة) . وقرأ عطاء : (فنظرة إلى ميسرة) والمعروف (وإن كان ذو عسرة)^(١) .

وأحيانا أخرى يشير السمعاني إلى أن القراءة شاذة دون أن يذكر من قرأ بها ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : وقال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما^(٢) حيث قال ، ويقرأ في الشواذ : وقال رجلان من الذين يخافون ، - بضم الياء - فيكون معناه : رجلان من أولئك العالقة^(٣) .

ثالثاً : في مجال التوجيه :

لقد كان السمعاني - رحمه الله تعالى - في كثير من الأحيان يقوم بتوجيه القراءة بما يزيل الغموض عنها سواء من ناحية المعنى ، أو من ناحية اللغة ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض . . .^(٤) حيث قال : نافع : ولولا دفاع الله ، والمعنى واحد . قال ابن عباس ومجاهد : معناه : لولا دفع الله الكفار بالمؤمنين لكثرت الكفر ، ونزلت السخطة ، واستوصلت الأرض^(٥) .

د تفسير القرآن ٢٨١/١

(٢) الآية ٢٣ من سورة المائدة .

(٣) تفسير القرآن ٧٢/٢

(٤) الآية ٢٥١ من سورة البقرة .

(٥) تفسير القرآن ٢٥٤/١

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : وقال نخذ أربعة من الطير فصرهن إليك . . .^(١) حيث قال : وقوله تعالى : فصرهن إليك ، أى فضمهن إليك . وقرأ حمزة بكسر الصاد^(٢) وفيه تقديم وتأخير ، وتقديره : نخذ أربعة من الطير إليك فصرهن ، أى فقطعهن^(٣) .

ويلاحظ على السمعاني اهتمامه بالمعنى أولاً وقبل كل شيء ، لذا فهو يورد القراءات كلها دون أن يفرق بين المتواتر والشاذ ، ويقوم في كثير من الأحيان بتوجيه القراءة الشاذة ؛ ومن ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : وقالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون . . .^(٤) ، حيث قال : وقرأ الحسن البصري ، وعاصم الجحدري : وإله أبائك ، كأنه على هذه القراءة لم يجعل العم ولا الجد أباً . والقراءة المعروفة - يقصد المتواترة - وإله آبائك ، فجعل الجد والعم آباء^(٥) .

رابعاً : في مجال الدفاع عن القراءات المتواترة :

لقد كان السمعاني - رحمه الله تعالى - يورد موقف النحاة من بعض القراءات المتواترة غير أنه لم يبين لنا موقفه من ذلك ، ومن أمثلة

(١) الآية ٢٦٠ من سورة البقرة .

(٢) وهي قراءة أبي جعفر ، وخلف ، ورويس انظر اللشر ٢٣٢/٢

(٣) تفسير ٢٦٧/١

(٤) الآية ١٣٣ من سورة البقرة .

(٥) تفسير القرآن ١٤٣/١

ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : **وَأَنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ** فنعمها هي... (١) حيث قال : يقرأ بالقراءات بفتح النون ، وكسر العين ، ويقرأ بكسرهما ، وقرأ أبو عمرو : بكسر النون وجزم العين ، ولم يرض ذلك منه نخاة البصرة ، وقالوا فيه التقاء الساكنين ، واستشهد أبو عمرو بقوله **وَيَسِّرْ لَعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ** : نعم المال الصالح للرجل الصالح ، (٢) ، والحكل في المعنى سواء (٣) .

وهن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : **وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ** ، (٤) حيث قال : وقرأ حمزة ، بالأرحام ، بكسر الميم ، وتقديره : تساءلون به وبالأرحام ... وضعفوا هذه القراءة . والقراءة المعروفة : بنصب الميم (٥) .

وبدلاً من أن يلتصق السمعاني لهذه القراءة المتواترة ، ويرد على أولئك النخاة يكتب بقوله : والقراءة المعروفة بنصب الميم ، وكأن هذه القراءة غير معروفة وغير متواترة .

(١) الآية ٢٧١ من سورة البقرة .

(٢) الحديث : رواه الإمام أحمد في المسند ١٩٧/٤ - ٢٠٢ وقال محققوا المسند : لإسناده صحيح على شرط مسلم انظر الموسوعة الحديثية ٢٩٩/٢٩ . ورواه البخاري في الأدب المفرد ص ٩٠ - ٩١ ، والحاكم في المستدرک ٢/٢ - ٢٣٦ وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٣) تفسير القرآن ١/ ٢٧٤ .

(٤) أول سورة النساء .

(٥) تفسير القرآن ١/ ٣٩٤ .

ونقول : الرافضون لهذه القراءة المتواترة من النخاة والمفسرين كثيرون . ولكن أقوالهم في رد هذه القراءة ، ورد معناها ظاهر البطلان ، لأن هذه القراءة سبعية ثابتة عن إمام من أئمة القراءة .

وقد أجمعت الأمة على قبولها وقبول معناها ، وأن العمدة في قبول هذه القراءة أوردتها : هو الرواية ، لا العمل النحوية والقياسات اللغوية ، لأن أئمة القراء لا يعملون في حروف القرآن - كما يقول الداني - على الألف في اللغة والاقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردوها قياس عربية ولا فشو لغة ، لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها (١) .

فالرواية هي الأصل ، وقواعد العربية تتبع لها ، لا العكس ، والقرآن حكم على قواعد اللغة لا العكس .

وبعد هذه الدراسة الموجزة لمنهج السمعاني في القراءات يمكن أن نلخص منهجه فيما يلي :

أولاً : أن السمعاني يكرر شواهد في القراءات كثيراً ، بحيث لا يترك قراءة دون أن يذكرها مع ذكر سندها أحياناً أو عدم ذكره في أحيان أخرى .

ثانياً : الحكم على القراءة بالشذوذ في بعض الأحيان ، وفي كثير من الأحيان يذكر السمعاني القراءة الشاذة دون أن يحكم عليها .

ثالثاً : توجيه بعض القراءات بإجاز شديد ودون استطراد .

(١) راجع النشر في القراءات العشر ١/ ١٠ - ١١ .

الأساس السادس

مسألة في عرض الأحكام الفقهية

كان السمعاني - رحمه الله تعالى - إماما من أئمة الشافعية ، وفقهيا من أعظم فقهاءهم . وقد عده السبكي في طبقاته من أعيان المذهب الشافعي .

وقال عنه إمام الحرمين : « لو كان الفقه ثوبا طويا لكان أبو المظفر السمعاني طرازه » (١) .

وقال عنه الذهبي : والإمام العلامة مفتي خراسان . شيخ الشافعية . تعصب لأهل الحديث والسنة والجماعة . وكان شوكا في أعين المخالفين . وحببة لأهل السنة ، (٢) .

لذلك فإننا نجد السمعاني يشير إلى مذهب الشافعي وغيره من الفقهاء في أثناء حديثه عن بعض الأحكام الفقهية . ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - إلى قوله - فن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر » (٣) .

حيث نقل أقوال الفقهاء في حكم صيام المسافرين والمريض ، وبيان

(١) راجع ما ذكره السبكي في طبقاته ٥ / ٣٣٥ - ٣٤٦ .

(٢) راجع ما ذكره الذهبي في كتابه سير أعلام النبلاء

١٩ / ١١٤ - ١١٩ .

(٣) الآيتان ١٨٣ - ١٨٤ من سورة البقرة .

المرض الذي يبيح به الفطر فقال : قال داود وأهل الظاهر : يجب على المسافر صوم عدة من أيام أخر ، وإن صام رمضان قولا بظاهر الآية .

والجمهور على أن فيه إضرارا وتقديره : فأفطر فعدة من أيام أخر ، ثم اختلفوا في حد المرض الذي يبيح الفطر ، فقال داود وأهل الظاهر : ما ينطلق عليه اسم المرض ، وهو قول ابن سيرين من السلف ، وقال الحسن : هو المرض الذي يجوز معه الصلاة قاعدا .

ومذهب الشافعي : هو المرض الذي يخاف من الصوم معه الزيادة في المرض .

فأما السفر الذي يبيح الفطر اختلفوا فيه ، فقال داود ومن تابعه : هو ما ينطلق عليه اسم السفر ، ومذهب الشافعي : أنه مسافة القصر ، ستة عشر فرسخا ، ومذهب أبي حنيفة - رضي الله عنه - أنه مسيرة ثلاثة أيام كما قال في القصر (١) .

وإذا كان السمعاني في هذا المثال قد ذكر أقوال بعض الفقهاء ولم يرجح قولا على آخر ، إلا أننا نجد في كثير من الأحيان ينقل الأقوال في الحكم الفقهي المتعلق بالنص القرآني مع الترجيح لما يذكر ، ومن أمثلة ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » (٢) .

حيث قال : قال أبو العباس محمد بن يزيد المبرد : « معناه فن كان منكم مقيما في الحضر فأدرك الشهر فليصمه » ثم اختلفت الصحابة فيمن أدرك الشهر وهو مقيم ، ثم سافر على قولين :

(١) تفسير القرآن ١ / ١٧٩ ، ١٨٠ .

(٢) الآية ١٨٥ من سورة البقرة .

فقال عني - رضى الله عنه - لا يجوز له أن يفطر ، وأكثر الصحابة يجوز الفطر . وهو الأصح ، لما صح عن رسول الله ﷺ برواية جابر د أنه سافر في رمضان فلما بلغ كراع الغميم أفطر وأفطر الناس (١) .

ومن ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صحيدا طيبا .. » (٢) حيث قال : (أو لمستم النساء) ويقرأ : (أو لمستم النساء) (٣) قال علي وابن عباس : أراد به الجماع ، قال ابن عباس : إن الله حي كريم يكنى بالخصن عن القبيح ، فكفى باللمس عن الجماع .

وقال ابن مسعود وابن عمر : هو اللبس باليد ، وهو قول الشافعي ، فمن قال بالاول قال : إن التيمم للجنب ثابت بنص الكتاب ، ومن قال بالثاني قال : إن التيمم المحدث ثابت بالكتاب ، وللجنب ثابت بالسنة . وقال ابن عمر وابن مسعود : ليس للجنب أن يتيمم أصلا ، وحملوا الآية على اللبس باليد ، وتمسكوا بظاهر الآية ، والأصح : أن اللبس والملازمة واحد .

- (١) تفسير القرآن ١/١٨٣ ، ١٨٤ والحديث : رواه مسلم ٣٢٨/٧
رقم ١١١٤ ، والترمذي ٣/٨٩ رقم ٧١٠ ، والنسائي ٤/١٧٧ رقم ٢٢٦٣
(٢) الآية ٤٣ من سورة النساء .
(٣) فقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر بالالف ، وقرأ حمزة والكسائي بغير ألف .
انظر السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٤

وقال بعضهم : من قرأ (أو لمستم) ففيه دليل على انتقاض طهارة اللباس والملبوس جميعاً ، ومن قرأ : (أو لمستم) ففيه دلالة على انتقاض طهارة اللباس فحسب (١) .

ومن ذلك أيضا ما ذكره في مسألة الصلح بين الزوجين عند تفسير قوله تعالى : « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما » (٢) حيث طرح السمعاني مؤالا وأجاب عليه بقوله : وهل يجوز للحكمين التفريق ؟

ثم أجاب فقال : للسلف فيه قولان :

أحدهما : أنه يجوز التفريق كما يجوز الجمع من غير رضا الزوج ، وروى عن علي أنه بعث الحكمين ، فقال الزوج : أما الفرقة فلا ، فقال علي : لا حتى ترضى بكتاب الله تعالى ، فعلى هذا معنى قوله : (يوفق الله بينهما) يعني يوفق الله بين الحكمين بما فيه الإصلاح من الفرقة أو الجمع ، والصحيح - وعليه الفتوى - أنه لا يجوز التفريق ، وهو ظاهر الآية (٣) .

قلت : وما ذهب إليه السمعاني من عدم التفريق هو أحد قولي الشافعي ، ومذهب أبي حنيفة لا يجوز التفريق إلا برضا الزوج (٤) .

ولما كان تفسير السمعاني ليس الغرض منه استنباط الأحكام

(١) تفسير القرآن ١/٤٣٠ ، ٤٣١

(٢) الآية ٣٥ من سورة النساء .

(٣) تفسير القرآن ١/٤٢٥

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ص ١٧٤٦ ، ١٧٤٧

الفقهية كما هو الشأن في كتب الأحكام نجده - رحمه الله تعالى - لا يسرف في ذكر الأحكام الفقهية ، ولا يشغل نفسه كثيراً بالانتصار لمذهب الشافعي الذي هو عليه ، والرد على المذاهب الأخرى كما هو منهج الكتب التي ألفت في هذا المجال ، وإن كان في بعض الأحيان يتطرق إلى أدلة بعض الأحكام ، ومن ثم يرجح من آراء الفقهاء ما يرجح ، ويرد منها ما يرد .

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدي محله) (١) حيث قال : أي يذبح في موضعه ، وموضع الذبح عندنا : حيث أحصر وتحمل .

وقال أبو حنيفة : موضعه : مسكة . وما قلناه أصح ، لأن رسول الله ﷺ - لما بلغ الحديبية معتمراً ، فصدته المشركون . تحلل وذبح هنالك (٢) .

ومن ذلك أيضاً ما جاء في تفسير قوله تعالى : (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره) (٣) حيث قال : هو الطلقة الثالثة . وحكمها التحريم إلى أن يوجد الزوج الثاني . ثم التحليل للزوج الأول إنما يحصل بالعقد والوطء جميعاً ، على قول أكثر العلماء .

وحكي عن سعيد بن المسيب - وقيل : عن سعيد بن جبير - أنه يحصل بمجرد النكاح - يقصد العقد - بظاهر الآية . وقد عد هذا من شواذ الخلاف .

(١) الآية ١٩٦ من سورة البقرة .

(٢) تفسير ١٩٧/١ وراجع في ذلك فتح الباري بشرح صحيح البخاري

٧٦/٤ حديث رقم ١٨٠٧

(٣) الآية ٢٢٩ من سورة النساء .

والدليل على صحة القول الأول : ما روى د أن امرأة رفاعة القرظي جاءت إلى رسول الله ﷺ : وقالت : إن رفاعة بت طلاق . وتزوجت بعبد الرحمن بن الزبير . وإنما معه مثل هدية الثوب . فقال عليه السلام : تريد أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلاتك (١) . فدللت السنة على اشتراط الوطء . وهذا خبر صحيح (٢) .

والسمعاني - وهو يعرض للمذاهب الفقهية في تفسيره - لا يرضى بمذهب داود الظاهري ، ولعله كان يرد على ابن حزم الذي عاش في عصره وذلك بإيراده مذهب الجمهور في المسألة والتدليل عليه ، ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) (٣) . حيث قال : قصر الصلاة في السفر لا خلاف في جوازه في حال الخوف ، وأما في حالة الأمن : قال سعد بن أبي وقاص : إنه لا يجوز ، وبه قال داود وأهل الظاهر ، تمسكاً بظاهر القرآن .

وقال جمهور العلماء - وهو قول أكثر الأمة : - إنه يجوز القصير في حالة الأمن ، لما روى عن يعلى بن أمية أنه قال لعمر - رضي الله عنه - ما لنا نقصر ، وقد أمننا . والله تعالى يقول في كتابه : (أن تقصروا من الصلاة إن خفتم) ؟ قال عمر : عجبت مما تعجبت أنت . فسألت النبي

(١) الحديث : أخرجه البخاري في كتاب الطلاق ، باب إذا طلقها

ثلاثاً الخ رقم ٣١٧٥ انظر فتح الباري ٣٧٤/٩ .

(٢) تفسير القرآن ٢٣٣/١

(٣) الآية ١٠١ من سورة النساء .

رسول الله ﷺ : فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم . فاقبلوا صدقته ،^(١) وروى أن
رسول الله ﷺ سافر من مكة إلى المدينة - لا يخاف إلا الله - وقصر
الصلاة^(٢) وكان عليه السلام يقصر الصلاة في جميع أسفاره ، ولم ينقل
أنه أتم في سفر ما . ولذلك قال الشافعي : القصر أولى ، وإن جاز
الإتمام^(٣) .

هذا هو مسلك السمعاني - رحمه الله تعالى - في عرض الأحكام
الفقهية . مسلك يقوم على التحرر في الرأي والدقة في النقل . والسير
مع الدليل . ويعتمد كذلك على عدم التعصب لمذهبه ، وعدم الإسراف
في ذكر المسائل الفقهية في تفسيره ، ولعل السمعاني حين كان يذكر
الأقوال الفقهية المختلفة في تفسير الآية ، كان يشير بذلك إلى أن الآية
محملة لجميع هذه الأقوال . وأنها لا تشهد لقول دون قول ، وموقف
السمعاني - هذا - مناسب تماماً لطبيعة عمله كفسر لا كفقيه ، والله
تعالى أعلم .

(١) الحديث : أخرجه مسلم في كتاب الصلاة : باب صلاة المسافرين
وقصرها راجع صحيح مسلم بشرح النووي ٤/٣ رقم ١٤٤٥ ، وأبوداود
في الصلاة ، باب صلاة المسافر ٣/٢ رقم ١١٩٩ والترمذي في تفسير
سورة النساء ٥/٢٤٣ رقم ٣٠٣٤ ، والنسائي في كتاب الصلاة ، باب
تقصير الصلاة في السفر ٣/١١٦

(٢) الحديث : رواه الترمذي في أبواب السفر وقاله : هذا حديث
صحيح . راجع تحفة الأحوذى ٣/٨٩ رقم ٥٤٥ ، والنسائي في كتاب
الصلاة ٣/١١٧ ، والإمام أحمد في المسند ١/٢١٥

(٣) تفسير القرآن ١/٤٧١

الأساس السابع

حيطته في الأخذ بالإسرائيليات

والإسرائيليات - عند علماء الإسلام - تطلق على القصص والأساطير
التي تنسب إلى أصل يهودي أو نصراني . وأكثر هذا القصص والأساطير
يتعلق بما جرى للأولين ، وما حدث للأنبياء والمرسلين .

وهذه الإسرائيليات - في الغالب - لا تخلو من تناقض وتهافت
وكذب وبهتان ، لأنها مستمدة من التوراة والإنجيل وهما قد أصابهما
التحريف والتبديل .

والواقع أن تسرب هذه الإسرائيليات إلى كتب التفسير مسبوق
بتسرب الثقافة اليهودية والنصرانية إلى الثقافة العربية قبل الإسلام . فقد
كان للعرب في جاهليتهم رحلات مختلفة يرحلون فيها مشرقين ومغربين . وكانت
لقريش - كما يحدثنا القرآن - رحلتان : رحلة الشتاء إلى اليمن ورحلة
الصيف إلى الشام . وفي اليمن والشام كثير من أهل الكتاب - اليهود
والنصارى - وبدهى أنه كانت تتم بين العرب وأهل الكتاب لقاءات .
ولاشك أن هذه اللقاءات عامل قوى من عوامل تسرب الثقافة الإسرائيلية
إلى العرب .

فلما جاء الإسلام وكان القرآن الكريم يحتوي على كثير من الموضوعات
التي تحتوي عليها التوراة والإنجيل خصوصاً ما يتعلق بقصص الأنبياء
مع فارق واحد هو الإيجاز في القرآن والبسط والإطناب في التوراة
والإنجيل .

يضاف إلى ذلك أنه كان هناك طائفة من أهل الكتاب قد دخلوا في

الإسلام مثل : عبد الله بن سلام ، وكعب الأحبار ، ووهب بن منبه ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وغير هؤلاء ممن كانت لهم ثقافات يهودية واسعة ، فكان الصحابي إذا مر على قصة من قصص القرآن يجد من نفسه ميلا إلى أن يسأل عن بعض ما طواه القرآن منها . ولم يتعرض له ، فلا يجد من يجيبه على سؤاله سوى هؤلاء النفر الذين دخلوا في الإسلام وحلوا إلى أهل مامعهم من ثقافة ، فألقوا إليهم ما ألقوا من الأخبار والقصص الدينية .

غير أن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - لم يسألوا أهل الكتاب عن كل شيء ، ولم يقبلوا منهم أي شيء ، بل كانوا يسألون عن أشياء لاتعدوا أن تكون توضيحا للقصة . وبياناً لما أجمله القرآن منها . مع توقفهم فيما يليق إليهم ، فلا يحكمون عليه بصدق أو بكذب مادام يحتمل كلا الأمرين امتثالا لقول الرسول - ﷺ - « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما نزل إلينا » (١) .

كما أن الصحابة لم يسألوا عن شيء فيما يتعلق بالعقيدة أو يتصل بالأحكام اللهم إلا إذا كان على جهة الاستشهاد والتقوية لما جاء به القرآن ، كذلك كانوا لا يعدلون عما ثبت عن الرسول ﷺ من ذلك إلى سؤال أهل الكتاب ، لأنه إذا ثبت الشيء عن الرسول ﷺ . فليس لهم أن يعدلوا عنه إلى غيره .

كما كانوا لا يسألون عن الأشياء التي يشبه أن يكون السؤال عنها من

(١) الحديث : أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا : راجع فتح الباري ٨ / ٢٠ رقم ٤٤٨٥ والآية ١٣٦ من سورة البقرة .

قبيل اللهو والعبث . كالسؤال عن لون كلب أهل الكهف ، والبعض الذي ضرب به القتل من البقرة . ومقدار سفينة نوح . ونوع خشبها ، واسم الغلام الذي قتله الخضر : وغير ذلك ، ولهذا قال الدهلوي - بعد أن بين أن السؤال عن مثل هذا تكاف ما لا يعني - وكانت الصحابة رضى الله عنهم يعدون مثل ذلك قبيحا من قبيل تضييع الأوقات (١) .

أما التابعون فقد توسعوا في الأخذ عن أهل الكتاب ، وكثرت الإسرائيليات في التفسير ، وذلك راجع إلى كثرة الداخلين في الإسلام من أهل الكتاب ، وشدة ميل التابعين إلى سماع تفاصيل القصص والأحداث التي أجملها القرآن .

ثم جاء بعد عصر التابعين من عظم شغفه بالإسرائيليات . وأفرط بالأخذ منها . حتى وصلوا إلى درجة أصبحوا معها لا يردون قولاً ولو كان بما لا يقبله العقل أو يتنافى مع صريح النقل . فلما جاء عصر تدوين التفسير ملئت مصنفاته بالخرفات الإسرائيلية التي كانت سببا في عدم الثقة بكل ما في هذه الكتب ، وإيجاد ثغرة نفذ منها من أراد الطعن في الإسلام .

وبعد أن عرفت كيف تسالت الإسرائيليات إلى كتب التفسير . فنقول : المفسرون - بالنسبة للإسرائيليات على وجه العموم فريقان : فريق أكثر من الإسرائيليات ، وفريق آخر قلل من روايتها ، فن الذين أسرفوا في روايتها . وتوسعوا في ذكرها : الإمام محمد بن جرير الطبري في كتابه ، جامع البيان في تفسير القرآن ، ، والإمام أحمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري المتوفى سنة ٤٢٧ هـ في تفسيره المسمى : الكشف والبيان

(١) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ١ / ١٦٩ ، ١٧٠ والفوز الكبير في أصول التفسير للدهلوي ص ٣٥

عن تفسير القرآن . وأبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء
البعوى المتوفى سنة ٥١٠ هـ في كتابه : « معالم التنزيل » .

أما المفسرون الذين قللوا من رواية الإسرائيليات إلى حد كبير ،
واحتملوا في إيرادها والإخذ بها ، فن أبرزهم : منصور بن محمد بن عبد الجبار
أبي المظفر السمعاني المتوفى سنة ٤٨٩ هـ في كتابه تفسير القرآن ، وأبو محمد
عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المتوفى سنة ٥٤٦ هـ في كتابه : « المحرر
الوجيز في تفسير الكتاب العزيز » ، والحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل
ابن عمرو بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ هـ في كتابه تفسير القرآن العظيم ،

لقد أدرك السمعاني - رحمه الله تعالى - خطورة الإسرائيليات
وملأها من أثر سىء على كتب التفسير التي اشتملت عليها ، وجعلت الناظر
في هذه الكتب لا يقبل شيئا مما جاء فيها لاعتقاده أن الكل من واد واحد
فكان حرصا كل الحرص أن ينزه تفسيره عن هذه الإسرائيليات . غير
أنه لم يتخلص منها نهائيا ، وإنما أورد بعض الروايات ، ومن أمثلتها ما جاء
في تفسير قوله تعالى : (... وما أنزل على الملكيين ببابل هاروت
وماروت)^(١) ، حيث قال - بعد أن فسر الآية وبين ما فيها من قراءات - :
والقصة في ذلك ما حكى ابن عمر عن كعب الأحبار ، وهو قول عطاء بن
أبي رباح ، وجماعة من المفسرين قالوا . إن الملائكة تعجبوا من كثرة
معاصي بني آدم ، فقال الله - تعالى - لو أنزلتكم إلى الأرض وركبت فيكم
ماركبت فيهم لفعلتم مثل ما فعلوا . فاخترأوا من خيارهم ملكين ، هاروت
وماروت ، فأنزلهما الله - تعالى - إلى الأرض ، وأخذ عليهما أن لا يشركا
ولا يقتلا ولا ينيا . قال كعب : فما مضى عليهما اليوم إلا وفعلا الكل .

(١) الآية ١٠٢ من سورة البقرة .

وفي القصة : أن المزنى بها كانت الزهرة فمسخت شهابا ، ورفعت إلى
السماء ، فكان ابن عمر كلما رآها لعنها .

وفي القصة : أنها لما ارتكبت ذلك خيرهما الله - تعالى بين عذاب
الدنيا وعذاب الآخرة ، فاخترأ عذاب الدنيا فعلقا بأرجلها . قال عطاء
ابن أبي رباح : رؤوسهما مطوية تحت أجنحتهما^(١) .

نقل السمعاني هذه القصة عن كعب الأحبار - وهو من أحبار اليهود
الذين دخلوا في الإسلام ، وكان من أقطاب رواية الإسرائيليات في التفسير -
دون نقد أو بيان لذيفها وبطلانها مكتفيا بإسناد الرواية إلى قائلها ،
ومقتصر في نقله لها على ما أورده فقط .

وقد حكم بوضع هذه القصة الإمام أبو الفرج بن الجوزي ، ونص الشهاب
العرافى على أن من اعتقد في هاروت وماروت أنها ملكان يعذبان على
خطيئتهما : فهو كافر بالله العظيم^(٢) .

وقال القاضى عياض في كتابه « الشفا » : وما ذكره أهل الأخبار ،
ونقله المفسرون في قصة هاروت وماروت : لم يرد فيه شيء لاسقيم ،
ولاصحیح عن رسول الله ﷺ ، وليس هو شيئا يؤخذ بالقياس^(٣) .

ومن الأمثلة ما ذكره السمعاني أيضا ما جاء في قصة نبي الله داود -
عليه السلام - عند تفسير قوله تعالى : « إن هذا أخى له تسع وتسعون
نعجة ولى نعجة واحدة »^(٤) ، حيث قال : ذكر أهل التفسير أن سبب ابتلاء

(١) تفسير القرآن ١ / ١١٦ ، ١١٧ .

(٢) (٣) انظر روح المعاني للآلوسى ١ / ٣٤١ ، والإسرائيليات
والموضوعات في كتب التفسير ص ٢٢٨ .

(٤) الآية ٢٣ من سورة ص .

داود - عليه السلام - أنه فتن بامرأة أوريا بن حنان ، وسبب ذلك أن داود - صلوات الله عليه - كان قسم أيامه ، فكان يخلو يوماً للعبادة ، ويخلو يوماً لنسائه ، ويجلس للقضاء يوماً مع بني إسرائيل فيذاكرهم ويذاكرونه يجلس يوماً مع بني إسرائيل فيذاكرهم ، فذاكروا فتنة النساء ، فأخبر داود في نفسه أنه إن ابتلى اعتصم .

وفي بعض التفاسير : أن داود - عليه السلام - رأى قريبه من الملائكة ، فقال لها : ما بالي لكما معي ، فقالا : نحفظك ونحرسك ، فتفكر في نفسه أنه كان ما يحترق عنه من الأشياء يكون بحفظها ، أو ما يفعل من العبادة فيكون بحفظها ، فهو لا يحمد في ذلك ، فأمر الله تعالى الملائكة أن يخليه يوماً .

وفي بعض القصص : أن الله تعالى حذره يوماً ، وقال : هو يوم فتنتك وفي بعضها : أنه سمع بني إسرائيل يقولون في دعواتهم : يا إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، فأحب أن يذكرهم فذكر ذلك الله تعالى في مناجاته ، فقال : يا داود إني ابتليتهم فصبروا . فقال : لو ابتليتني صبرت . فقال : يا داود إني ابتليتك يوم كذا . فلما كان ذلك اليوم دخل في متعبده ، وتخلى للعبادة ، وهذا الوجه الثالث غريب ، والمشهور ما ذكرنا من قبل .

قالوا : ولما كان في ذلك اليوم وتخلى للعبادة ، وجعل يصلي ويقرأ التوراة والزبور ويكتب على قراءتهما ، فبينما هو خلال ذلك ، إذ سقط طير من ذهب قريباً منه ، ويقال : إنه إبليس تصور في صورة طير ، وكان جناحه من الهر والبرجد ، فأعجبه حسن الطير ، فقصد أن يأخذه فتباعد منه ، وجعل هو يتباعد إلى أن أسرف في اتباعه إلى دار من دور جيرانه فرأى امرأة تغتسل ، فأعجبه حسنهما وخلقهما ، وفتن بها . فلما أحسست المرأة بمن ينظر إليها . حلت شعرها . فغشاها شعرها فازداد داود فتنة . ورجع

وسأل عن المرأة . فقيل : إنها امرأة أوريا ابن حنان فكان في ذلك الوقت توجه غازيا إلى بعض الشغور . فأحب أن يقتل ويتزوج بامرأته . فذكر بعضهم أن ذنبه كان هذا القدر .

وذكر بعضهم : أنه كتب إلى أمير الجيش أن يجعل أوريا قدام التابوت . وكان من جعل قدام التابوت . فيما أن يقتل أو يفتح الله على يديه . فلما جعل قدام التابوت قتل . فتزوج داود المرأة بعدما انقضت عدتها (١) .

ذكر السمعاني هذه القصة - بعد أن حكم عليها بالغرابة - في حق داود عليه السلام . وما هي إلا اختلاقات وأكاذيب أهل الكتاب . وهل يشك مؤمن عاقل يقر بعصمة الأنبياء في استحالة صدور هذا عن داود - عليه السلام - ومثل هذا التدبير السيئ . والاسترسال فيه على مارووا . لو صدر من رجل من سوقة الناس وعامتهم لاعتبر هذا أمراً مستهجناً مستقبها : فكيف يصدر من رسول جاء لهداية الناس . لكت نفسه وطهرت سريرته . وعصمه الله من الفواحش ما ظهر منها وما بطن . وهو الأسوة الحسنة لمن أُرسل إليهم (٢) .

ولو أن القصة كانت صحيحة لذهبت بعصمة داود . ولنفرت منه الناس . ولما كان لهم العذر في عدم الإيمان به . فلا يحصل المقصد الفنى من أجله أرسل الوسل . وكيف يكون على هذا الحال من قال الله تعالى في شأنه : وإن له عندنا ألوفاً وحسن ما أب ، (٣) .

(١) تفسير القرآن ٤ / ٤٣٢ - ٤٣٣ .

(٢) الآية ٢٥ من سورة ص .

وبعد هذه الأمثلة فيمكن القول : بأن السمعاني - رحمه الله تعالى - كان شديد الخذر من رواية الإسرائيليات وهو بصدد تفسير القرآن الكريم ، بل كان يشير في بعض الأحيان إلى أنها من المزاعم ، أو من الأقوال الغريبة . ويمكن القول أيضا : بأن السمعاني لم يكن يقصد بهذه المرويات الإسرائيلية التي رواها في قصص الأنبياء باختصار شديد تفسير القرآن . لذلك تساهل في ذكرها ، وعدم نقدها مكثفيا بإسنادها إلى أصحابها وشهرتهم عند الناس أنهم من المعروفين برواية الإسرائيليات .

الأساس الثامن

موقف من تفسير آيات الصفات

يمثل هذا الأساس أهم الأسس التي يقوم عليها منهج السمعاني في تفسيره للآيات المتعلقة بالمشاكل الخلافية ، ذات الصلة الوثيقة بمسائل العقيدة ، كالآيات المتضمنة لصفات الله تعالى ، وما دار حولها من آراء ومذاهب .

والسمعاني في تفسير مثل هذا النوع من الآيات يتناسق مع اتجاهات آرائه الفكرية ، وما استقرت عليه عقيدته فيها ، مستندا في ذلك إلى ما تدل عليه النصوص اتباعا لمذهب أهل السنة في الاعتماد على النصوص عند استنباط الأحكام والعقائد .

وبناء على ذلك فإن تفسيره لآيات الصفات يعتمد على أساس : إثبات صفات الكمال لله تعالى ، حسبما وصف به نفسه . وأن هذه الصفات لا يحصى عددها إلا الله تعالى ، مع اعتقاد تنزهه - سبحانه - عن المشابهة والمماثلة . حيث يقول في مسألة الاستواء ، عند تفسير قوله تعالى :

ثم استوى على العرش ، (١) : أول المعزلة الاستواء . بالاستيلاء ، وأنشدوا فيه :

قد استوى بشر على العراق

من غير سيف ودم مہرق

وأما أهل السنة فيعتبرون من هذا التأويل . ويقولون : إن الاستواء على العرش صفة لله - تعالى - بلا كيف ، والإيمان به واجب ، كذلك يحكى عن مالك بن أنس وغيره من السلف أنهم قالوا في هذه الآية : الإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة (٢) .

وعن إثبات صفة الاستعلاء ، عند تفسير قوله تعالى : يخافون ربهم من فوقهم ، (٣) قال : قال بعضهم معناه : يخافون عذاب ربهم من فوقهم - والقول الثاني - وهو الأصح - أن هذه صفة العلو التي تفرد الله - تعالى - بها . وهو كما وصف به نفسه من غير تكليف (٤) .

وعن إثبات رؤية العباد لله تعالى في الآخرة عند تفسير قوله تعالى : لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ، (٥) حيث قال السمعاني : استدلل بهذه الآية من يعتقد نفى الرؤية . قالوا لما مدح بأنه لا تدركه الأبصار فدحه على الأبد في الدنيا والآخرة . واعلم أن

(١) الآية ٥٤ من سورة الأعراف .

(٢) تفسير القرآن ١٨٨/٢ .

(٣) الآية ٥٠ من سورة النحل .

(٤) تفسير القرآن ١٧٧/٣ .

(٥) الآية ١٠٣ من سورة الأنعام .

الرؤية حق على مذهب أهل السنة ، وقد ورد به القرآن والسنة .
قال الله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » (١) . وقال :
« كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجبون » (٢) : وقال : « فن كان يرجو لقاء
ربه » (٣) ونحو هذا .

وروى جرير بن عبد الله البجلي ، وغيره بروايات صحيحة عن النبي
ﷺ أنه قال : « إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ليس دونه
محجاب ، لا تضامون في رؤيته » (٤) .

فأما قوله تعالى : « لا تدركه الأبصار ، فالإدراك إغير الرؤية ، لأن
الإدراك : هو الوقوف على كنه الشيء وحقيقته ، والرؤية : هي المعاينة ،
وقد تكون الرؤية بلا إدراك .

قال تعالى في قصة موسى : « فلما تراء الجمعان قال أصحاب موسى إنا
لمدركون ! » قال كلا ، (٥) فنفى الإدراك مع إثبات الرؤية ، وإذا كان
الإدراك غير الرؤية ، فالله - تعالى - يجوز أن يرى ، ولكن لا يدرك
كنهه ، إذ لا كنه له حتى يدرك ، وهذا كما يعلم ويعرف ولا يحاط به ، كما
قال تعالى : « ولا يحيطون به علما » (٦) فنفى الإحاطة مع ثبوت العلم .

(١) الآيتان ٢٢ - ٢٣ من سورة القيامة .

(٢) الآية ١٥ من سورة المطففين .

(٣) الآية ١١٠ من سورة الكهف .

(٤) الحديث : رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة . باب فضل

صلاة العصر ، راجع فتح الباري ٢ / ٤٠ رقم ٥٥٤ .

(٥) الآيتان ٦١ ، ٦٢ من سورة الشعراء .

(٦) الآية ١١٠ من سورة طه .

وقال ابن عباس - حكاه مقاتل عنه ، والأول : قول الزجاج :
معنى قوله : « لا تدركه الأبصار » ، يعني في الدنيا ، هو يرى الخلق ، ولا يراه
الخلق في الدنيا بدليل قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها
ناظرة » (١) ، فكما أثبت الرؤية بتلك الآية في الآخرة ، دل على أن المراد
بهذه الآية الإدراك في الدنيا ، ليكون جمعا بين الآيتين (٢) .

موقف السمعاني من أصحاب المذاهب العقائدية :

ولما كان هذا هو منهج السمعاني ومذهبه العقائدي ، فقد رد على
أهل الأهواء والبدع ، ودحض شبهاتهم وأباطيلهم ، وذلك من خلال
تفسيره ، فإما من آية من آيات القرآن اتخذها أهل الأهواء والبدع دليلا
لنصرة مذاهبهم ، أو صرفوها عن ظاهرها وأولوها ، إلا رأيت متصديقا
لهم مبطلا لبدعهم ، ومتنصرا لمذهب أهل السنة والجماعة ، ومبيناً وجه
الحق في المسألة ، وقد أكثر من ذلك على مدار تفسيره كله .

فمثلا حين تكلم عن الإيمان وحقيقته قال : والإيمان في الشريعة
يشتمل على الاعتقاد بالقلب ، والإقرار باللسان ، والعمل بالأركان (٣) .

ورد على من يخرج الاعتقاد من جملة الإيمان ، وذلك عند تفسير
قوله تعالى : « ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم
بمؤمنين » (٤) حيث قال : نفى الإيمان عنهم ، حيث أظهروا الإسلام

(١) الآيتان ٢٢ - ٢٣ من سورة القيامة .

(٢) تفسير القرآن ١٣٢ / ٢ - ١٣٣ .

(٣) تفسير القرآن ١ / ٤٣ .

(٤) الآية ٨ من سورة البقرة .

باللسان ولم يعتقدوا بالجنان . وهذا دليل على من يخرج الاعتقاد من جملة الإيمان (١) .

ورد على الموجهة الذين أخرجوا العمل من مسمى الإيمان حيث قال عند تفسير قوله تعالى : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » (٢) أى صلاتكم ، فعمل الصلاة إيماناً ، وهذا دليل على المرجئة ، حيث لم يجعلوا الصلاة من الإيمان ، وإنما سموا مرجئة لأنهم أخرجوا العمل عن الإيمان (٣) .

ورد السمعاني على المعتزلة ادعاءهم التأييد بالوعد والوعيد لعصاة المؤمنين ، وذلك عند تفسير قوله تعالى : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً » (٤) فبعد أن فسر الآية وبين آراء العلماء فيها قال : « واعلم أن لامتعلق في هذه الآية لمن يقول بالتخليد في النار لأهل الكبائر من المسلمين ، لأننا إن نظرنا إلى سبب نزول الآية ، فالآية نزلت في قاتل كافر كما بينا .

وقيل : إنه فيمن يقتل مستحلاً ، والاولى : أن نقول فيه ما قاله أبو صالح : إن معنى قوله : « فجزاؤه جهنم خالداً فيها » ، إن جازى . وبه نقول : إن الله تعالى إن جازاه ذلك خالداً ، فهو جزاؤه ، وليكنه

(١) تفسير القرآن ٤٧/١ .

(٢) الآية ١٤٣ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرآن ١٥٠/١ .

(٤) الآية ١٩٣ من سورة النساء .

ربما لا يجازى . وقد وعد أن لا يجازى ويغفر لمن يشاء ، وهو لا يخلف الميعاد .

وحكى عن قريش بن أنس - رحمه الله - أنه قال : كنت في مجلس فيه عمرو بن عبيد ، فقال : لو قال الله لى يوم القيامة : لم قلت بتخليد القاتل المتعمد في النار ؟ فأقول له : أنت الذى قلت : « فجزاؤه جهنم خالداً فيها » .

قال قريش : وكنت أصغر القوم . فقلت له : أرأيت لو قال الله تعالى لك : ألسنت قلت : « ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » (١) ، فمن أين علمت أنى لم أشأ مغفرة القاتل ؟ فسكت ولم يستطع جواباً .

وحكى أن عمرو بن عبيد جاء إلى أبي عمرو بن العلاء - رحمه الله - وقال له : هل يخلف الله وعده ؟ فقال : لا . فقال : أليس قال الله تعالى : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها » ، فأنا على هذا ، لا يخلف وعده ، فقال أبو عمرو : ومن العجمة أوتيت يا أبا عثمان . إن العرب لا تعد الإخلاف في الوعيد خلفاً وذماً ، وإنما ذلك في الحلف في الوعد . وأنشد له قول القائل :

وإني إذا أوعدته ووعدته

لخلف إيمادى ومنجز موعدى

فقد تمدح بالخلف في الوعيد . وقال آخر :

وإذا وعد السراء أنجو وعده

وإن وعد الضراء فالعفو مانعه (٢)

(١) الآية ٤٨ - ١١٦ من سورة النساء .

(٢) تفسير القرآن ١ / ٤٦٤ - ٤٦٥ .

ويرد السمعاني على القدرية ادعاءهم أن الله تعالى شاء إيمان جميع الناس . وذلك عند تفسير قوله تعالى : « ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً » (١) حيث قال : في الآية رد على القدرية ، فإنه تعالى أخبر أنه لم يشأ إيمان جميع الناس ، وعندهم أنه شاء إيمان جميع الناس (٢) .

وعند تفسير قوله تعالى : « وقال الذين أشركوا لو شاء الله ماعبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء .. » (٣) قال : وقد احتججت القدرية بهذه الآية ، ووجه احتجاجهم أن المشركين قالوا : لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا . ثم إن الله تعالى في آخر الآية قال : « كذلك فعل الذين من قبلهم ، رداً وإنكاراً عليهم . فدل على أن الله تعالى لا يشاء الكفر . وأنهم فعلوا ما فعلوا بغير مشيئة الله .

والجواب عنه : ذكر الزجاج وغيره أنهم قالوا هذا القول على طريق الاستهزاء لا على طريق التحقيق . ولو قالوا على طريق التحقيق لكان قولهم موافقاً لقول المؤمنين . وهذا مثل قوله تعالى : في قصة شعيب : « إنك لأنك الحليم الرشيد » (٤) فإنهم قالوا هذا على طريق الاستهزاء لا على طريق التحقيق . وكذلك قوله تعالى : في سورة يس : « وإذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا

(١) الآية ٩٩ من سورة يونس .

(٢) تفسير القرآن ٤٠٦/٢ .

(٣) الآية ٣٥ من سورة النحل .

(٤) الآية ٨٧ من سورة هود .

أنظعم من لو يشاء الله أطعمه (١) وهذا إنما قالوه على طريق الاستهزاء لأنه في نفسه قول حق يوافق قول المؤمنين ، كذلك ما هنا قالوا ما قالوا على طريق الاستهزاء . فلماذا أنكر الله تعالى عليهم ورد قولهم ، والدليل على أن المراد من هذا ما ذكر من بعد وسنبين .

يقصد السمعاني - رحمه الله تعالى - قول الله سبحانه : (فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة) (٢) حيث قال : معناه : فمنهم من هداه الله للإيمان . ومنهم من وجبت عليه الضلالة . وتركه في الكفر بالقضاء السابق ، فهذه الآية تبين أن من آمن آمن بمشيئة الله ، وأن من كفر كفر بمشيئة الله (٣) .

ويرد السمعاني على الخوارج رأيهم في كفر من لم يحكم بما أنزل الله ، وذلك عند تفسير قوله تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) (٤) حيث قال : قال البراء بن عازب - وهو قول الحسن - الآية في المشركين . وقال ابن عباس : الآية في المسلمين ، وأراد به كفر دون كفر . واعلم أن الخوارج يستدلون بهذه الآية ، ويقولون : من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر .

وأهل السنة قالوا : لا يكفر بترك الحكم ، والآية تأويلان : أحدهما معناه : ومن لم يحكم بما أنزل الله رداً وجهداً فأولئك هم الكافرون . والثاني معناه : ومن لم يحكم بكل ما أنزل الله فأولئك هم

(١) الآية ٤٧ من سورة يس .

(٢) ٣٦ د د النحل .

(٣) تفسير القرآن ١٧٢/٣

(٤) الآية ٤٤ من سورة المائدة .

الكافرون : والكافر : هو الذي يترك الحسنة بكل ما أنزل الله دون المسلم^(١) .

كما يرد السمعاني - رحمه الله تعالى - على الشيعة إدعاءهم أن الأزواج ليسوا من الأهل ، وذلك عند تفسير قوله تعالى : (قالوا أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت)^(٢) حيث قال : وقوله : (عليكم أهل البيت) هذا دليل على أن الأزواج يجوز أن يسمين أهل البيت^(٣) .

وزعمت الشيعة في قوله تعالى : (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت)^(٤) . أن الأزواج لا يدخلن في هذا ، وهذه الآية دليل على أنهن يدخلن فيها^(٥) .

وهكذا كان السمعاني - رحمه الله تعالى - يرد على كل المخالفين له في مذهبه العقائدي - مذهب أهل السنة - عند كل آية اتخذها أحد منهم دليلاً لباطله ، وكان بحق - كما قال الذهبي عنه - شوكاً في أعين المخالفين وحبوة لأهل السنة . رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته .

(١) تفسير القرآن ٤٢/٢

(٢) الآية ٧٣ من سورة هود .

(٣) تفسير القرآن ٤٤٤/٢

(٤) الآية ٣٣ من سورة الأحزاب

(٥) تفسير القرآن ٤٤٤/٢

المبحث الثالث

موقف السمعاني من قضايا علوم القرآن

لما كانت قضايا علوم القرآن من أهم الموضوعات التي يجب على المفسر أن يكون على دراية بها ، وأن لا يغفلها في تفسيره ، لأن علوم القرآن بالنسبة لعلم التفسير كالمقدمة بالنسبة للنتيجة ، وكالوسيلة بالنسبة لل غاية ، ولا يستطيع المشتغل بالتفسير أن يتسنى له النظر في آيات القرآن الكريم وإبداء رأى في معناها ، إلا إذا كان على دراية تامة بموضوعات علوم القرآن كعرفة أسباب نزول القرآن ، ومحكمه ومتشابهه . وناسخه ومندسوخه ، ومطلقه ومقيدته إلى غير ذلك من الموضوعات المفيدة في هذا المجال :

وإذا كان السمعاني - رحمه الله تعالى - لم يجعل في مقدمة تفسيره بحثاً يتناول فيه بعض تلك الموضوعات والحديث عنها كما فعل كثير من المفسرين أمثال ابن جرير الطبري ، والقوطي ، وابن جوي الكلي وغيرهم ، فإنه لم يغفل الحديث عن كثير من قضايا علوم القرآن أثناء تعرضه لتفسير بعض الآيات . ومن أهم هذه القضايا ما يلي :

أولاً : موقفه من النسخ في القرآن :

لما كان النسخ في القرآن من أهم القضايا التي يحتاج إلى معرفتها كل مفسر للقرآن الكريم قبل الخوض في بحر التفسير حتى يسلم من الأغلاط

والخطأ الفاحش ، والتأويلات المكروهة . لذا لم يغفل السمعاني الحديث عن بعض القضايا التي تندرج تحت علم النسخ والمنسوخ . فعند تفسيره لقول الله تعالى : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها)^(١) قام بتعريف النسخ في اللغة ، وأنه جائز في الجملة باتفاق العلماء ، وأن النسخ في القرآن على وجوه ، وعدد هذه الوجوه مع التمثيل لكل وجه^(٢) .

كما أنه يشير إلى كل آية قال عنها العلماء أنها منسوخة ، ويبين الناسخ لها ، وذلك عند تفسيره لهذه الآيات . ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى)^(٣) حيث قال : قال ابن عباس كان هذا في ابتداء الإسلام ، وكان القصاص بين الحر والحر ، والعبد مع العبد ، والأنثى مع الأنثى ، وما كان يقتل الحر بالعبد ، ولا العبد بالحر ولا الأنثى بالذكر ، ولا الذكر بالأنثى . ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : (وكتبنا عليهم فيها أن النفس . .)^(٤) فجرى القصاص بين الكل^(٥) .

ويلاحظ على السمعاني أنه أحياناً يذكر أقوال العلماء حول بعض الآيات من حيث النسخ أو عدمه . ويرجح ما يراه راجعاً مع التدليل لما يذكر . ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (ولا تقتلوا أنفسكم) .

(١) الآية ١٠٦ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرآن ١/١٢١ - ١٢٤ .

(٣) الآية ١٧٨ من سورة البقرة .

(٤) د ٤٥ ، د المائة .

(٥) تفسير القرآن ١/١٧٣ .

عند المسجد الحرام حتى يقتلواكم فيه)^(١) حيث قال : كذا كان - أي القتال - في الابتداء حراماً بدايتهم بقتال في البلد الحرام . ثم صار منسوخاً . وقال عطاء : لم يصح هذا منسوخاً . والأصح أن الآية منسوخة^(٢) .

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته)^(٣) حيث قال : قال ابن مسعود هو أن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر . وقال قتادة : الآية منسوخة بقوله : (فاتقوا الله ما استطعتم)^(٤) .

قال أهل المعاني : لا يستقيم النسخ فيه وقوله : (فاتقوا الله ما استطعتم) تفسير لهذه الآية ، لأن من أطاع الله في وقت وجوب الطاعة ، وذكره في وقت وجوب الذكر ، وشكروه في موضع وجوب الشكر . فقد اتقى الله حق تقاته . وهذا لم يصح منسوخاً ، وقوله : (فاتقوا الله ما استطعتم) موافق له ، لأن التقوى إن كانت في موضع الأمر والوجوب . والأوامر والواجبات على قدر الاستطاعة . فتكون إحدى الآيتين موافقة للأخرى فلا يستقيم فيه النسخ^(٥) .

(١) الآية ١٩١ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرآن ١/١٩٢ ، ١٩٣ .

(٣) الآية ١٠٢ من سورة آل عمران .

(٤) الآية ١٦ من سورة التغابن .

(٥) تفسير القرآن ١/٣٤٤ ، ٣٤٥ .

ثانياً : موقفه من أسباب النزول :

يراد بسبب النزول : هو معرفة ما نزلت الآية أو الآيات متضمنة له أو بحجية عنه ، أو مبينة لحكمه زمن وقوعه^(١)

ومعرفة سبب النزول أمر لازم لمن يتعاطى تفسير القرآن الكريم لأن سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب^(٢) .

وقيل : لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها^(٣) .

لذلك فقد اهتم السمعاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره بأسباب نزول الآيات التي لها سبب نزول ، ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (قل من كان عدواً لجبريل . .)^(٤) حيث قال : وفي سبب نزول الآية قولان :

أحدهما : أن عمر - رضي الله عنه - قال لليهود أنشدكم بالرحمن الذي أنزل التوراة على موسى هل تجدون محمداً في كتابكم ؟ فسكتوا . ثم عاودهم ثانياً . فقالوا : نعم : فقال عمر : فلم لم تؤمنوا به ؟ قالوا : لأنه ينزل عليه جبريل ، وهو عدونا ، وهو الذي يأتي بالعذاب ، ولو نزل

(١) مباحث في علوم القرآن ص ١٣٢ للدكتور / صبحي الصالح .

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ١٤ لابن تيمية .

(٣) الاتقان في علوم القرآن ١ / ٢٨

(٤) الآية ٩٧ من سورة البقرة .

عليه ميكائيل لأمنابه . فقال عمر : أشهد أن من كان عدواً لجبريل فهو عدو لميكائيل ، ومن كان عدواً لهما فافقه عدو له ، فنزلت الآية على وفق قول عمر .

والقول الثاني في سبب نزول الآية : أن ابن صوريا الأعور - وكان أعلم اليهود - أتى النبي ﷺ وقال : إني سائلك مسائل لا يعرفها إلا نبي فإن أجبتني عرفتك صادقاً . فقال : سل . قال ابن صوريا : ما علامة النبي ؟ قال : أن تنام عيناه ولا ينام قلبه . قال : صدقت . ثم قال : كيف خلق الولد من الماءين ؟ قال : إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكر بإذن الله ، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أنث بإذن الله - قال : ومن ينزل عليك من الملائكة ؟ قال جبريل ، فقال : لو نزل عليك ميكائيل لأمنابك ، فإنه عدونا - فنزل قوله تعالى : د قل من كان عدواً لجبريل . . الآية^(١) .

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : د يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم^(٢) حيث قال السمعاني رحمه الله تعالى : وفي سبب نزول الآية قولان :

أحدهما : أن الصحابة كانوا يقولون للنبي ﷺ : د راعنا ، ويريدون به ما ذكرنا^(٣) ، فسمعه اليهود . وكان ذلك عندهم سبباً ، وهو بمعنى يا أحمق . . . فلما سمعه اليهود فرحوا به ، حيث رأوهم يسبون

(١) تفسير القرآن ١ / ١١١ ، ١١٢

(٢) الآية ١٠٤ من سورة البقرة .

(٣) يقصد أن قوله : راعنا ، بمعنى أرعنا سمعك واسمع منا .

ولا يعلمون ، وكانوا يقولون ذلك للنبي ﷺ موافقة للمسلمين في الظاهر
ويضحكون فيما بينهم ، إنا نسبه وهم لا يعلمون ، فنزل قوله تعالى :
« لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا » .

والقول الثاني : أن قولهم : « راعنا » كان فيه جفوة وخشونة ،
لأن حقيقة فرغ سمعك لكلامنا حتى تفهم ، وفي هذا نوع جفاء ،
فنزل قوله : « لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا » حتى يقولوا على طريق
التبجيل والمسألة . ويختاروا من الألفاظ أحسنها ومن المعاني
أحكمها (١) .

وهكذا لم يترك السمعاني آية أو كلمة لها سبب نزول إلا ذكره ونبه
عليه ، لأن معرفة السبب تعين على معرفة المسبب .

ثالثاً : المكي والمدني :

يليه السمعاني - رحمه الله تعالى : - في بداية تفسير كل سورة
عن كونها مكية أو مدنية ، ويشير إلى الآيات المختلف فيها داخل السورة .
وهذا أمر مهم ينبغي معرفته إذ يتوقف عليه بيان الناسخ من المنسوخ
من الآيات .

ومن أمثلة ما ذكره السمعاني في هذا المجال ، ما جاء في بدء تفسير
سورة النساء . حيث قال : اعلم أن هذه السورة تسمى سورة النساء ؛
وتسمى سورة الأحكام ؛ وهي مدنية على قول أكثر المفسرين

(١) تفسير القرآن ١/ ١١٩ ؛ ١٢٠

إلا قوله تعالى : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » (١)
فإن هذه الآية نزلت بمكة في مفاتيح مكة . وأورد النحاس أن
السورة مكية (٢) .

ومن ذلك أيضاً ما جاء في بداية تفسيره لسورة الأنعام حيث قال :
اعلم أن سورة « الأنعام » مكية ؛ روى يوسف بن مهزيب عن ابن عباس
- رضي الله عنهما - أنه قال : سورة الأنعام نزلت جملة بمكة ليلاً
معه سبعون ألف ملك يحذونها بالتسبيح . . .

وفي رواية عن السكبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال :
نزلت سورة « الأنعام » جملة بمكة إلا آيتين : قوله تعالى : « قل
تعالوا . . . » (٣) ؛ وقوله : « ما قدر الله حق قدره . . . » (٤) . وفي
بعض الروايات إلا ثلاث آيات من قوله : « قل تعالوا . . . » إلى آخر
الآيات الثلاث (٥) .

وهكذا يفعل السمعاني في بداية تفسير كل سورة ينبه على كونها
مكية أو مدنية ؛ ويذكر أقوال العلماء في الآيات المختلف فيها ؛ ويذكر
بعض الروايات في فضائل كل سورة دون أن يتطرق للحديث الموضوع
في فضل السور كما فعل الزمخشري في تفسيره وغيره من المفسرين .

(١) الآية ٥٨

(٢) تفسير القرآن ١/ ٣٩٢

(٣) الآية ١٥١ من سورة الأنعام .

(٤) الآية ٩١ من سورة الأنعام .

(٥) تفسير القرآن ٢/ ٥٨

ولم يقف السمعاني عند هذا الحد في الكلام عن المكي والمدني . بل يشير إلى بعض الضوابط التي ذكرها العلماء للمكي والمدني . ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « يا أيها الناس اتقوا ربكم » في أول سورة النساء حيث قال : قال علقمة : كل ما نزل في القرآن : « يا أيها الناس » فإنما نزل بمكة . وكل ما ورد في القرآن : « يا أيها الذين آمنوا » فإنما نزل بالمدينة (١) .

وقد أشار إليه ثانية عند تفسير قوله : « يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود » في أول سورة المائدة .

ويلاحظ على السمعاني - رحمه الله تعالى - أنه ارتضى هذا القول حيث نقله ولم يعقب عليه . والصواب : أن هذا الحكم أغلبي وليس كلي . فغالب ما نزل في القرآن : « يا أيها الناس » نزل بمكة . وليس كل ما نزل . لأن هذه الآية التي ذكرها السمعاني في أول سورة النساء وهي مدنية كما أشار هو بذلك . وكذلك قوله تعالى : في سورة البقرة : « يا أيها الناس اعبدوا ربكم » (٢) نزل بالمدينة . وقد أشار هو بذلك حيث قال في بداية تفسير السورة : اعلم أن سورة البقرة مدنية باتفاق الأئمة (٣) .

رابعاً : موقفه من ذكر المناسبة بين الآيات :

لما كان علم المناسبة علم شريف تحوز به العقول . ويعرف قدر

(١) تفسير القرآن ٢٩٣/١

(٢) الآية ٢١ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرآن ٤٠/١

القائل فيما يقول ، وفائدته - كما يقول السيوطي - جعل أجزاء الكلام بعضها آخذ بأعناق بعض ، فيقوى بذلك الارتباط ، ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجواء (١) .

لذلك لم يهمل السمعاني - رحمه الله تعالى - هذا العلم في تفسيره ، ولكنه كان مقلاً ولم يتوسع فيه كما فعل الإمام الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب ، وأبو حيان في تفسيره البحر المحيط ، والآلوسي في تفسيره روح المعاني .

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد ... » الآية (٢) .

حيث قال : فإن قال قائل أي اتصال لهذا بما سبق من الكلام في الآية ؟ قال المبرد أبو العباس محمد بن يزيد معناه : أن أهمتهم ذلك الاحترام ، وأن لا يتعرضوا لأهل الحرم ، فكأنه بين في الآية صنعه مع أهل الحرم ، قال ذلك لتعلموا أن كل ذلك بعلى وإلهام إياهم (٣) .

ومن ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم » (٤) .

حيث قال : ووجه اتصال هذا بما قبله ؛ أنه لما من عليه بالقرآن ،

(١) تفسير القرآن ٤٠/١ .

(٢) الاتقان في علوم القرآن ١٣٩/٢ .

(٣) الآية ٩٧ من سورة المائدة .

(٤) تفسير القرآن ١٥١/٣ .

(٥) الآية ٨٨ من سورة الحجر .

نهاه عن الرغبة في الدنيا والنظر إلى زينتها ، ومزاحمة أهلها عليها^(١) .

ومن أمثلة ذلك أيضا ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « فإنه كان للأوابين غفورا »^(٢) . حيث قال : ووجه اتصال الآية بما قبلها : هو أن الله تعالى قال : « ربكم أعلم بما في نفوسكم » ، من العقوق والبر ، فإن بدرت من بار بدرة من العقوق ، فإن الله كان للأوابين غفورا »^(٣) .

خامساً : موقفه من مشكل القرآن وموهم الاختلاف والتناقض :

وهو ما يوهم التعارض بين آيات القرآن ، وكلام الله جل جلاله منزله عن الاختلاف ، كما قال تعالى : « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »^(٤) ، ولكن قد يقع للبمبديء ما يوهم اختلافاً وليس به ، فاحتيج لإزالته^(٥) .

لذلك لم يغفل السمعاني — رحمه الله تعالى — هذا النوع من علوم القرآن حتى يزيل مثل هذا الالتباس أو التعارض بين آيات القرآن ، ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « ولا يكتُمون الله حديثاً »^(٦) حيث قال : فإن قيل : قد أخبر هاهنا أنهم لا يكتُمون الله حديثاً ،

(١) تفسير القرآن ٣ / ١٥١ .

(٢) الآية ٢٥ من سورة الإسراء .

(٣) تفسير القرآن ٣ / ٢٣٤ .

(٤) الآية ٨٢ من سورة النساء .

(٥) البرهان في علوم القرآن للزركشي ٤٥ / ٢ .

(٦) الآية ٤٢ من سورة النساء .

وذكر في موضع آخر قولهم : « والله ربنا ما كنا مشركين »^(١) فقد كتموا ، فكيف وجه الجمع ؟ قيل : قال الحسن البصري : وهذا في موطن وذاك في موطن آخر ، وفي القيامة موطن ، وهذا جواب معروف أورده القتيبي في مشكل القرآن .

وقيل : معناه : يودون أن لا يكتُمون الله حديثاً ، وذلك أنهم يقولون : « والله ربنا ما كنا مشركين » ، ونحو ذلك ، فيختم الله على أفواههم ، وينطق جوارحهم ، فيودون أنهم لم يكتُموا الله حديثاً فهو راجع إلى قوله : « يود الذين كفروا » . وقيل : معناه : لا يقدرُونَ أن يكتُموا الله حديثاً^(٢) .

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « قل كل من عند الله » وقوله : « ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك »^(٣) حيث قال — بعد تفسيره للايتين : — فإن قيل : كيف وجه الجمع بين الآيتين ؟ فإنه قد قال — في الآية الأولى — : « قل كل من عند الله » . قيل : معنى الآية الأولى : أن الخطب والجذب والنصرة والهزيمة كلها تقع من عند الله ، ومعنى الآية الثانية : « وما أصابك من سيئة فمن نفسك » ، أي ما أصابك من سيئة من الله ، فبذنب نفسك عقوبة لك^(٤) .

(١) الآية ٢٣ من سورة الأنعام .

(٢) تفسير القرآن ١ / ٤٣٠ .

(٣) الآيتان ٧٨ ، ٧٩ من سورة النساء .

(٤) تفسير القرآن ١ / ٤٥٠ . ٤٥١ .

قواعد الترجيح عند السمعاني

والمقصود من قواعد الترجيح : أنها الضوابط والأمور التي يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى .

قال الزركشي : واعلم أن التراجيح كثيرة ، ومناطها ما كان إفادته للظن أكثر فهو الأرجح (١) .

وكان السمعاني - رحمه الله تعالى - معنياً بذكر أقوال العلماء في تفسير آيات القرآن ، ولم يكن مجرد ناقل للأقوال ، وإنما كانت له شخصيته المستقلة حيث ينقل الأقوال ويرجح منها ما يراه راجحاً مبيناً السبب الذي استند إليه في ترجيح قول على قول . وبعد الدراسة والتحصيل لتفسير السمعاني وجدت أنه يستند إلى جملة من القواعد من أهمها ما يلي :

أولاً : الترجيح بظاهر اللفظ القرآني :

فالأصل في نهوض القرآن - وكذا السنة - أن تحمل على ظواهرها ، وتفسر على حسب ما يقتضيه ظاهر اللفظ ، ولا يجوز أن يعدل بالفاظ الوحي عن ظاهرها إلا بدليل واضح يجب الرجوع إليه . وهذا ما تقر به في علم الأصول (٢) . ولأنه لا يعرف مراد المتكلم إلا بالآلفاظ الدالة عليه . والأصل في كلامه وألفاظه أن يكون دالاً على ما في نفسه من المعاني . وليس لنا طريق لمعرفة مراده غير كلامه وألفاظه .

والمراد بالظاهر : هو ما يتبادر إلى الذهن من المعاني . وأنه ليس له

(١) البحر المحيط له ٦ / ١٥٩

(٢) أضواء البيان للشنقيطي ٣ / ١٠٠

معنى باطن يخالف ظاهرها . وهو يختلف بحسب السياق . وما يضاف إليه الكلام . فالكلمة الواحدة يكون لها معنى في سياق . ومعنى آخر في سياق آخر . وتركيب الكلام يفيد معنى على وجه . ومعنى آخر على وجه آخر (١) .

وكثيراً ما يرجح السمعاني بعض الأقوال في تفسيره مستنداً إلى هذه القاعدة . ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما » (٢) حيث قال : وقوله : « إلا ما حملت ظهورهما » أي شحم ما حملت ظهورهما لم يحرم عليهم ، « أو الحوايا » تقديره : والحوايا ، أي وشحم المباعر . « أو ما اختلط بعظم » أي وشحم ما اختلط بعظم . قيل : هو الإلية . وقيل : هو شحم الجنب . ثم اختلفوا . أن الكل هل يدخل في الاستثناء ؟ قال بعضهم : إنما يدخل في الاستثناء شحم الظهور فحسب . فأما قوله : « أو الحوايا » أو ما اختلط بعظم ، راجع إلى التحريم . والصحيح : أن الكل يدخل في الاستثناء . وهو ظاهر الآية (٣) .

ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند تفسير قوله تعالى - في حق قوم يونس عليه السلام - : « إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم إلى حين » (٤) حيث قال السمعاني : واختلف القول في أنهم هل رأوا العذاب عياناً . أو رأوا دليل العذاب ؟ فالأكثر على أنهم رأوا العذاب عياناً .

قال قتادة : تدنى عليهم العذاب حتى صار بينهم وبين العذاب قدر ميل . وقال بعضهم : رأوا دليل العذاب . ولم يروا عين العذاب .

(١) قواعد الترجيح لحسين بن علي الحارثي ١ / ١٣٧

(٢) الآية ١٤٦ من سورة الأنعام

(٣) تفسير القرآن ٢ / ١٥٣ (٤) الآية ٩٨ من سورة يونس

والقول الأول أصح ، بدليل قوله : (كشفنا عنهم عذاب الخوى في الحياة الدنيا) والكشف إنما يكون بعد وقوع العذاب أو قرب العذاب (١) .

ثانياً : الترجيح بما ورد في سياق الآية :

وبيان ذلك أن المفسرين إذا تنازعوا في تفسير آية أو جملة من كتاب الله فمنهم من يحملها على معنى لا يخرجها عن سياق الآيات ، ومنهم من يحملها على معنى يخرجها عن معاني الآيات التي قبلها وبعدها ، ويجعلها معترضة في السياق ، وحمل الآية على التفسير الذي يجعلها داخلة في معاني ما قبلها وما بعدها أولى وأحسن ، لأنه أوفق للنظم وأليق بالسياق ما لم يرد دليل يمنع من هذا التفسير أو يصحح غيره .

قال العز بن عبد السلام : « إذا احتمل الكلام معنيين وكان حملة على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى » (٢) .

ونقل عنه الزركشي قوله : « السياق يرشد إلى تبين الجملات ، وترجيح المحتملات ، وتقرير الواضحات ، وكل ذلك بعرف الاستعمال » (٣) .

لذلك فقد رجح السمعاني بعض الأقوال على بعضها بدلالة السياق ، ومن أمثلة ذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم » (٤) حيث قال : اللغو كل ما طرح من الكلام ، وفي معناه هنا خمسة أقوال :

(١) تفسير القرآن ٤٠٦/٢

(٢) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز له ص ٢٢٠

(٣) البحر المحیط في الأصول ٥٢/٦

(٤) الآية ٢٢٥ من سورة البقرة .

أحدهما : وهو قول عائشة — رضى الله عنها — قالت : يمين اللغو : قول الرجل : لا والله ، وبلى والله ، وإى والله ، وهذا قول الشافعي .

الثاني : وهو قول أبي هريرة ، وابن عباس : وهو أن يحلف الرجل على شيء أنه فعله ولم يفعله ، أو على عكسه . وهو قول أبي حنيفة .

وقال الشعبي : هو اليمين في حال الغضب . وقال سعيد بن جبير : هو الحلف بتحريم الحلال . وقال زيد بن أسلم : هو أن يقول الرجل : أعمى الله بصرى ، أو أتلف طالى ، إن لم أفعل كذا ، فهذا يمين اللغو ، والله لا يؤاخذ به ، ولو يؤاخذ به الناس لمعجل عقوبتهم .

والأصح : ما قالت عائشة ، لأن الله تعالى قال : (وليكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) وكسب القلب : هو القصد بالقلب إلى اليمين ، فدل أن يمين اللغو : ما لم يقصد بالقلب (١) .

ثالثاً : الترجيح بما صح عن رسول الله ﷺ :

في الغالب يرجح السمعاني — رحمه الله تعالى — بعض الأقوال على بعضها بما ثبت وصح عن رسول الله ﷺ ، لأنه أعلم الناس بتفسير وبيان كلام الله تعالى ، وهذا هو مهام رسالته ، كما قال تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) (٢) ، ولا قول لأحد بعد قول رسول الله ﷺ .

ومن أمثلة ترجيح السمعاني بذلك ما جاء عند تفسير قوله تعالى :

(١) تفسير القرآن ٢٢٧/١ ، ٢٢٨

(٢) الآية ٤٤ من سورة النحل .

(فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره)^(١) حيث قال :
هو الطلقة الثالثة ، وحكمها تحريم العقد إلى أن يوجد الزوج الثاني ، ثم
التحليل للزوج الأول إنما يحصل بالعقد والوطء جميعاً على قول أكثر
العلماء .

وحكى عن سعيد بن المسيب - وقيل : عن سعيد بن جبير - أنه
يحصل بمجرد النكاح بظاهر الآية ، وقد عد هذا من شواذ الخلاف .

والدليل على صحة القول الأول ما روى أن امرأة رفاعة القرظي
جاءت رسول الله ﷺ وقالت : إن رفاعة بت طلاق ، وتزوجت بعده
بعبد الرحمن بن الزبير ، وإنما معه مثل هدية الثوب ، فقال عليه السلام :
« أتريدن أن ترجعني إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوق عسيلته ويذوق
عسيلتك »^(٢) فدلّت السنة على اشتراط الوطء وهذا خبر صحيح^(٣) .

رابعاً : الترجيح بما ورد في سبب نزول الآية :

قرر العلماء الاعلام أن من أهم فرائد معرفة أسباب النزول أنها تعين
على فهم الآية على وجه صحيح ، فإذا تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله
تعالى وتعددت أقوالهم فيها ، فأولى الأقوال بتفسير الآية ما وافق سبب
النزول الصحيح الصريح في السببية .

ومن هنا كان السمعاني - رحمه الله تعالى - يرجح بعض الأقوال
على بعضها بما ورد في أسباب النزول .

(١) الآية ٢٣٠ من سورة البقرة .

(٢) الحديث : سبق تخريجه .

(٣) تفسير القرآن ١ / ٢٣٣

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : « ولا تلقوا بأيديكم
إلى التهلكة »^(١) ، حيث قال : وفي معناه قولان : أحدهما : ولا تلقوا
بأيديكم إلى التهلكة بترك الإنفاق في سبيل الله .

والثاني : قال النعمان بن بشير ، والبراء بن عازب : إن المراد به : أن
يذنب الرجل ثم يقول : لا توبة لي ، فيقنط من رحمة الله - ونعوذ بالله .

والأول أصح : لما روى عن أبي أيوب الأنصاري - رضى الله عنه
قال : نزلت الآية فبينما معشر الأنصار ، فإن الله لما نصر دينه ، وأمر
نبيه ، قلنا : لو أقمنا في أموالنا نصلحها ، ونترك الجهاد فإنه تضيق . فنزلت
الآية : (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) يعنى بترك الإنفاق في الجهاد .
والإقامة على الأموال . حتى روى : أنه لما نزلت الآية مازال أبو أيوب
يغزو حتى كان آخر غزوة غزاها بقسطنطينية في بعث بعثه مهاوية وتوفي
هنالك . ودفن في سور قسطنطينية وهم يستسقون^(٢) .

خامساً : الترجيح بما ثبت من تاريخ نزول الآية :

إذا اختلف العلماء في تفسير آية من كتاب الله تعالى . فالقول الذي
يوافق تاريخ نزول الآية هو القول الراجح . والقول الذي يخالف تاريخ
نزولها . ولا يتفق معه فهو قول ضعيف أو مردود .

ولا أعنى بالتاريخ ضرورة معرفة الساعة واليوم والعام . وإنما يكفي
في التاريخ مرحلة زمنية كالعهد المسكى قبل الهجرة . أو حادثة معينة
كالإمراء أو غزوة معينة . أو القبلية والبعدية بالنسبة لسورة أخرى .

(١) الآية ١٩٥ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرآن ١ / ١٩٤ - ١٩٥

كان يقال : سورة كذا نزلت قبل كذا ، فهذا ما أعنى به تاريخ النزول .

فمثلاً إذا اختلف العلماء في تفسير آية على قولين ، أحدهما يلزم منه أن تكون الآية مكية والآخر يلزم منه أن تكون الآية مدنية . واتفق العلماء على أن هذه الآية المفسرة مثلاً مكية ، فالقول الذى يلزم منه أن تكون الآية مكية هو الراجح . وهذا ما سلكه السمعاني في ترجيحه لبعض الأقوال على بعض ، ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهوأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم)^(١) .

حيث قال : هذا إشارة إلى ما نزل في سورة الأنعام : (وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم)^(٢) نهى عن القعود معهم ، وما حكم القعود معهم ؟ أما إذا قعد معهم ورضى بما يخوضون فيه ، فهو كافر مثلهم ، وهو معنى قوله : (إنكم إذا مثلهم) . وإن قعد ولم يرض بما يخوضون فيه ، فالأولى أن لا يقعد ، ولكن لو قعد كارهاً ، فلا يكفر ، وهذا هو الحكم في كل بدعة يخاض فيها ، فلوتركوا الخوض فيه وخاضوا في حديث غيره ، فلا بأس بالقعود معهم وإن كره ، لقوله : (حتى يخوضوا في حديث غيره) .

قال الحسن : وإن خاضوا في حديث غيره لا يجوز القعود معهم ، لقوله في سورة الأنعام : (وإما ينسئلك الشيطان فلا تقعد بعد الذكر مع القوم الظالمين)^(٣) .

(١) الآية ١٤٠ من سورة النساء .

(٢، ٣) الآية ٦٨ ، الأنعام .

والأكثر على أنه يجوز ، وآية الأنعام مكية وهذه الآية مدنية ، والمتأخر أولى^(١) .

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما جاء عند تفسير قوله تعالى : (وآتوا حقه يوم حصاده)^(٢) حيث قال : اختلف العلماء في هذا الحق ماهو ؟ قال ابن عمر ، وأبو الدرداء - وهو قول عطاء ومجاهد : إن هذا الحق كان حقاً في المال سوى العشر المفروض ، وأمر بإتيانه .

وقال ابن عباس ، وأنس - وهو قول الحسن في إحدى الروايتين عنه - إنه أراد به إتياء العشر المفروض ، وعن الحسن - في رواية أخرى ، وهو قول النخعي ، وسعيد بن جبير - أن هذا حق كان يؤمر بإتيانه في ابتداء الإسلام ، ثم صار منسوخاً بإيجاب العشر ، والقول الأول : أولى لأن الآية مكية ، والزكاة فرضت من بعد بالمدينة ، فحمله على حق سوى الزكاة أولى^(٣) .

هذه هي أهم القواعد التي كان يعتمد عليها السمعاني في ترجيحه لبعض الأقوال على بعض ، وإن كان هناك قواعد أخرى سككت عنها اختصاراً للوضوح .

(١) تفسير القرآن ٤٩٢/١

(٢) الآية ١٤١ من سورة الأنعام .

(٣) تفسير القرآن ١٥٠/٢

خامساً : اهتمام السمعاني في تفسيره بإبراز عقيدة أهل السنة ،
والرد على أصحاب العقائد الباطلة والمذاهب الهدامة ، والأفكار المنحرفة .

سادساً : اختط السمعاني لنفسه منهجاً فريداً في تفسيره للقرآن بحيث
يمثل - في عصره - منهجاً فريداً في تفسير القرآن ، وكان من أبرز
خصائصه احترامه على أسلوب السُّؤال والجواب في معالجة كثير من القضايا
التفسيرية ، والفقهية ، والعقائدية وغير ذلك . والاهتمام بالقراءات
وتوجيهها ، والخريطة الكاملة إلى حد كبير في الأخذ بالإسرائيليات والتنبية
عليها مما يجعل هذا التفسير ذو قيمة علمية تضاف إلى المكتبة الإسلامية .

رحم الله السمعاني رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته بقدر ما خدم
كتاب الله تعالى .

هذا ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتبه

الدكتور / السيد اسماعيل علي سليمان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

بكلية أصول الدين بالقاهرة - جامعة الأزهر

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

الخاتمة

بعد الدراسة المتأنية التي قمت بها لكتاب السمعاني في تفسير القرآن ،
والتي تولد من خلالها هذا البحث الموجز ، يمكن لي أن أوجز أهم النتائج
التي توصلت إليها من خلال الدراسة والبحث لهذا التفسير وذلك
فيما يلي :

أولاً : أن السمعاني يلتزم في تفسيره بالمصادر الأربعة المعتمدة في
التفسير بالمأثور وهي القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، وأقوال الصحابة
وأقوال التابعين ، كما كان يحسن فيه استخدام معارفه المتنوعة في شتى
العلوم العقلية واللغوية ، فجاء تفسيره جامعاً بين الرواية والدراية .

ثانياً : أن السمعاني رائد من رواد التفسير وعلوم القرآن في القرن
الخامس الهجري حيث قام بتفسير القرآن الكريم كاملاً بأسلوب موجز
رصين بعيداً عن الحشو والتطويل .

ثالثاً : تتضح شخصية السمعاني العلمية البارزة من خلال ذكره
لأقوال المفسرين والترجيح بينها مدللاً على ما يختار من الكتاب والسنة
كما أنه يقوم بتوجيه بعض الإشكالات النحوية الموجهة ضد بعض آيات
القرآن الكريم .

رابعاً : اهتمام السمعاني في تفسيره بكثير من قضايا علوم القرآن
الكريم ، وخاصة موضوع أسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، وموم
الاختلاف والتناقض وغير ذلك من موضوعات علوم القرآن .

- (١١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى / لمحمد بن عبد الرحمن المباركفورى / طبعة دار الكتب العلمية / بيروت .
- (١٢) تفسير القرآن / لأبى المظفر السمعانى / طبعة دار الوطن للنشر بالوياض / الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م تحقيق / أبى تيمم ياسر بن إبراهيم / وأبى بلال بن عباس بن غنيم .
- (١٣) التفسير والمفسرون / للذهبي / طبعة مطبعة السعادة بمصر ١٣٩٦ هـ .
- (١٤) جامع البيان عن تأويل آى القرآن / للطبرى / طبعة دار الفكر بيروت / وطبعة دار المعارف بمصر .
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي / طبعة دار الشعب .
- (١٦) روح المعانى / للأوسى / طبعة مصورة عن طبعة دار التراث .
- (١٧) سنن ابن ماجه / طبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر .
- (١٨) سنن أبى داود السجستانى ، طبعة دار الفكر .
- (١٩) سنن النسائى ، الصغرى ، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٢٠) سير أعلام النبلاء / لشمس الدين الذهبي / طبعة مؤسسة الرسالة / الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م بيروت .
- (٢١) شذرات الذهب فى أخبار من ذهب / لابن العماد / طبعة القدس ١٣٥١ هـ .
- (٢٢) صحيح البخارى / لمحمد بن اسماعيل البخارى / طبعة دار الشعب ١٣٧٨ هـ .
- (٢٣) صحيح مسلم / لأبى الحسين مسلم بن الحجاج / طبعة دار إحياء التراث ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي .

فهرس بأسماء المراجع والمصادر

- (١) القرآن الكريم .
- (٢) الإتيقان فى علوم القرآن للسيوطى / طبعة مصطفى الحلبي الرابعة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- (٣) إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربع عشر / لأحمد بن محمد أحمد الدمياطى المتوفى سنة ١٧١٧ هـ / طبعة عبد الحميد أحمد حنفي .
- (٤) الإسراييليات والموضوعات فى كتب التفسير / للشيخ محمد بن محمد أبى شهبة / طبعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - سلسلة مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- (٥) الإشارة إلى الإيجاز فى بعض أنواع المجاز / للعز بن عبد السلام طبعة دار البشائر الإسلامية / بيروت الأولى ١٤٠٨ هـ .
- (٦) أضواء البيان فى إيضاح القرآن بالقرآن / للشنقيطى / طبعة عالم الكتب بيروت .
- (٧) الأنساب / لأبى سعد ابن السمعانى / طبعة دار الجنان الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (٨) البحر المحيط فى أصول الفقه / لبدر الدين الزركشى / طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت / الثانية ١٤١٣ هـ .
- (٩) البداية والنهاية / للحافظ ابن كثير / طبعة مكتبة المعارف بيروت .
- (١٠) البرهان فى علوم القرآن / لبدر الدين الزركشى / طبعة دار المعرفة .

- (٢٤) صحيح مسلم بشرح النووي / طبعة دار الغد بمصر .
- (٢٥) طبقات الشافعية الكبرى / لتاج الدين السبكي / طبعة عيسى الحلبي وشركاه ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م .
- (٢٦) طبقات المفسرين / للدواوي / مطبعة الاستقلال الكبرى ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- (٢٧) العبر في أخبار من غبر / لشمس الدين الذهبي / طبعة دار التراث العربي .
- (٢٨) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / لابن حجر / طبعة دار الريان للتراث .
- (٢٩) الفوز الكبير في أصول التفسير / للدهلوي / الطبعة المنيرية ١٣٤٦ هـ .
- (٣٠) قواعد الترجيح / لحسين بن علي الحربي / طبعة دار الفاسم الأولى ١٤١٧ هـ بالرياض .
- (٣١) كتاب السبعة في القراءات / لابن مجاهد / طبعة دار المعارف .
- (٣٢) كتاب الضعفاء الكبير / لأبي جعفر العقيلي / طبعة دار المكتب العلمية - بيروت - الأولى ١٤٠٤ هـ .
- (٣٣) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون / لحاجي خليفة ، طبعة وكالة المعارف بالقاهرة ١٣٦٥ هـ .
- (٣٤) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة / للسيوطي / طبعة المكتبة الحسينية بالأزهر .
- (٣٥) اللباب في تهذيب الأنساب / لابن الأثير الجذري / طبعة دار صادر / بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

- (٣٦) مباحث في علوم القرآن / أصبغى الصالح - طبعة دار العلم للملايين ١٩٨٥ م .
- (٣٧) المستدرك على الصحيحين / للحاكم / طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب .
- (٣٨) مسند الإمام أحمد بن حنبل / طبعة المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ١٤٠٣ هـ .
- (٣٩) معجم البلدان / لأبي عبد الله ياقوت الحموي / طبعة دار الكتب العلمية بيروت الثانية ١٤١٨ هـ .
- (٤٠) مقدمة في أصول التفسير / لشيخ الإسلام ابن تيمية / المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٩٩ هـ .
- (٤١) الموسوعة الحديثية مسند الإمام أحمد ، طبعة مؤسسة الرسالة - الأولى - ١٤١٤ هـ تحقيق / شعيب الأرنؤوط وآخرون .
- (٤٢) الموضوعات / لابن الجوزي / طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الأولى - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- (٤٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال / لشمس الدين الذهبي / طبعة دار المعرفة بيروت ١٣٨٢ هـ .
- (٤٤) النشر في القراءات العشر / لابن الجوزي / طبعة دار المكتب العلمية بيروت .
- (٤٥) هدية العارفين من أسماء المؤلفين وآثار المصنفين / للبغدادى طبع وكالة المعارف باستنبول ١٩٥٥ م .
- (٤٦) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / لابن خلكان / طبعة دار صادر بيروت ١٣٩٨ هـ .